



سلطنة عمان
كلية العلوم الشرعية
وزارة الأوقاف والشؤون الدينية

بحث تخرج بعنوان :

أثر ارتكاب الجنائيات بالسحر في الفقه الإسلامي

إعداد الطالب حسان بن حمدان بن محمد اللمكي

إشراف ومتابعة أ. هلال بن خلفان البطاشي

السنة الدراسية ١٤٤٠ هـ / ٢٠١٩ م



الإهداء

- إلى من رباني وحرصا على تعليمي وتثقيفي وتنشئتي صغيرا،
إلى أبويّ العزيزين حفظهما الله.
- إلى معلمي الأجيال الذين لازلت أنهل من علمهم.
- إلى كل طالب علم يسعى لاكتساب العلم ومتعطش في
تحصيله.
- إلى أخوتي وأهلي وجميع أصحابي.
- إلى كل من شجعني للالتحاق بهذه الكلية الميمونة.
- إلى من أعانني على هذا البحث المتواضع.
- إلى كل هؤلاء أهدي هذا البحث القصير.

شكر و عرفان

﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ
وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ النمل: ١٩

الشكر والثناء لله عز وجل أولا وآخرا؛ فهو المعين والموفق على إتمام هذا البحث؛
ثم أتوجه بالشكر إلى إدارة الكلية الموقرة، والقائمين عليها؛ لما قاموا به من رعاية لنا
في المسيرة العلمية، وإلى مشايخنا الأجلاء على ما بذلوا من جهد في تعليمنا.
وأخص بالشكر شيخي وأستاذي المشرف الفاضل هلال بن خلفان البطاشي على
ما قدم لي من نصائح وتوجيهات، أفادتني كثيرا في هذا البحث، فكان الموجه
والمرشد جزاه الله خيرا.

وأشكر أيضا أبي الغالي على عظيم جهده وسعيه الحثيث لمساعدتي على إتمام هذا
البحث المتواضع بجميع ما يستطيع، حفظه الله وجزاه خير الجزاء.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على رسول الله، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فالحمد لله أن شرع للناس أمور دينهم ودنياهم، ووضح لعباده الطيبات والخبائث، وألهمهم رشدهم، وأرشدهم إلى أفضل السبل لمرضاته، وبين لهم طريق الحق وطريق الضلال، فمن اهتدى فلنفسه ومن أساء فعليها.

إشكال البحث:

مما ألهمني لاختيار هذا الموضوع للبحث انتشار الجناية بالسحر والشعوذة في الأوساط العربية والإسلامية والعالم ككل، وبسبب ما يتميز به السحر من طابع الغموض والخفاء، وتحت غطاء العلاج أحياناً كما يدعي ممارسوه، أو أنه حل للمشكلات الاجتماعية أو المالية أو غيرها، والخفاء في الموضوع هو عدم معرفة الناس للسحر وصفات الساحر وكيفية إثبات ممارسته للسحر وارتكابه الجناية به.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في مدى انتشار وباء السحر بين الشعوب الإسلامية وارتكاب الجنايات به، وما يترتب على هذه الجنايات من المساس بالدين وتضييع النفس والمال والنسل، وتميز السحر بالغموض والخفاء، مما يشكل على البعض التعرف عليه وعلى من يستخدمه واجتنابه، ومعرفة الآثار المترتبة عليه، ومن هنا استعنت بالله واسميته "أثر ارتكاب الجنايات بالسحر في الفقه الإسلامي".

الدراسات السابقة:

مما وجدته في بحثي القاصر من دراسات سابقة في موضوع السحر أو الجناية بالسحر:

أولاً: رسالة ماجستير من جامعة نايف العربية بالملكة العربية السعودية بعنوان: "الجناية بالسحر في الفقه الإسلامي" للطالب مبارك بن عبيد الحربي^١، تطرق فيه إلى موضوع السحر وبيان حكمه وأنواعه وعقوبة الساحر إذا ثبتت عليه الجناية بالسحر بطرق الإثبات الشرعية وأورد أقوال العلماء والمذاهب في ذلك، ومما زدته في بحثي هو الآثار المترتبة على ثبوت الجناية بالسحر على العقيدة والتصرفات.

ثانياً: وجدت نسخة إلكترونية لبحث بعنوان "القتل بالسحر" دراسة مقارنة من مجلة الجامعة الإسلامية، من جامعة آل البيت في المملكة الأردنية^٢، تطرق البحث بشكل كبير على موضوع القتل بالسحر وذكر أقوال العلماء والمذاهب في ذلك، وبيان القائلين بحقيقة السحر والقائلين بعدم حقيقة السحر، وذكر أنواع السحر كما قسمها بعض العلماء، مثل الفخر الرازي^٣ وابن خلدون^٤.

خطة البحث:

الفصل الأول: التعريف بالمصطلحات

المبحث الأول: تعريف الأثر والجناية والسحر لغة واصطلاحاً

^١ الحربي، مبارك بن عبيد، الجناية بالسحر في الفقه الإسلامي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير، للعام ١٤٢٧هـ / ١٤٢٨هـ.

^٢ جابر إسماعيل الحجاججة، مجلة الجامعة الإسلامية، سلسلة الدراسات الإسلامية، المجلد السابع عشر، العدد الأول (١٣٣-١٠١ ص) (يناير ٢٠٠٩)، بحث بعنوان: **القتل بالسحر**، دراسة فقهية مقارنة، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، قسم الفقه وأصوله، جامعة آل البيت - المملكة الأردنية الهاشمية - المفرق.

^٣ محمد بن عمر بن الحسين القرشي البكري الأصولي، ولد سنة أربعة وأربعين وخمسة مائة، وانتشرت مؤلفاته في البلاد شرقاً وغرباً، ومات بمرارة يوم عيد الفطر سنة ستة وست مائة، وكان عمره بضع وستون سنة. انظر: (سير أعلام النبلاء) للذهبي، الجزء ٢١، (ص ٥٠٠/٥٠١).

^٤ عبدالرحمن بن محمد بن خلدون ولي الدين الحضرمي الأشبيلي، ولد بتونس عام (٧٣٢هـ)، رحل إلى فارس وخراسان، وتلمسان والأندلس، توفي فجأة بالقاهرة عام (٨٠٨هـ)، وله مؤلفات عدة أشهرها: كتاب العبر، وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر، انظر: الأعلام، للزركلي. الجزء ٣، ص ٣٣٠.

المطلب الأول: تعريف الأثر في اللغة والاصطلاح

المطلب الثاني: تعريف الجنائية لغة واصطلاحاً

المطلب الثالث: تعريف السحر لغة واصطلاحاً

المبحث الثاني: بيان حكم السحر في الإسلام (الأدلة ومناقشتها)

الفصل الثاني: أنواع السحر وبعض المسائل فيه وحقيقته

المبحث الأول: أنواع السحر

المطلب الأول: سحر تخيلي

المطلب الثاني: سحر حقيقي

المبحث الثاني: بعض المسائل والأحكام المتعلقة بالسحر والسحرة

المطلب الأول: الطلسم

المطلب الثاني: النفث

المطلب الثالث: الربط (العقد أو العصب)

المبحث الثالث: حقيقة السحر

المطلب الأول: القائلون بحقيقة السحر وأدلتهم

المطلب الثاني: القائلون بعدم حقيقة السحر وأدلتهم

الفصل الثالث: طرق إثبات الجنائية بالسحر وبيان عقوبتها والآثار المترتبة على ثبوتها

المبحث الأول: طرق إثبات الجنائية بالسحر

المطلب الأول: الإقرار

المطلب الثاني: الشهادة

المطلب الثالث: القرائن

المبحث الثاني : أنواع الجنايات بالسحر

المطلب الأول: الجناية بالسحر الموجبة للقصاص

المطلب الثاني: الجناية بالسحر الموجبة للدية

المطلب الثالث: الجناية بالسحر الموجبة للتعزيز

المبحث الثالث: الآثار المترتبة على ثبوت الجناية بالسحر

المطلب الأول: الآثار المترتبة على العقيدة

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على التصرفات

وقد اعتمدت في منهجية البحث على ما يلي:

- (١) التوسط في النقول النصية لأقوال وآراء العلماء قدر الإمكان.
- (٢) تعقب أقوال مذاهب الفقه الإسلامي بشكل عام، وإن لم أجد أكتفي بذكر قول عالم من علمائهم.
- (٣) البحث في الكتب المختصة بالسحر قدر ما وجدت، والتفاسير لآيات السحر في القرآن الكريم.

أهم صعوبات البحث:

- (١) من أهم الصعوبات التي ينبغي أن أذكرها هي الرجوع إلى المصادر والكتب الإباضية، لأن كتب علمائنا تتميز بالسعة والبحث فيها عن جزئيات بحثي المتواضع فيه المشقة.
- (٢) مواجهة مشكلات تنسيقية في الحاسب الآلي الخاص بي أثناء طباعة البحث فأخذ مني الوقت والجهد المضاعف في إصلاح ما أشكل.

هذا وأسأل الله العلي القدير أن ينفعني به وجميع المسلمين، ويمن علينا بنعمة الإيمان واليقين، وأن يرزقنا عمل المتقين، إنه على ذلك قدير ولا حول ولا قوة إلا بالله...

حسان بن حمدان اللمكي

كلية العلوم الشرعية

تم كتابته بتاريخ: ٨/شعبان/١٤٤٠ هـ الموافق: ١٣/إبريل/٢٠١٩ م

الفصل الأول: التعريف بالمصطلحات

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف الأثر والجناية والسحر لغة واصطلاحاً

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الأثر

المطلب الثاني: تعريف الجناية لغة واصطلاحاً

المطلب الثالث: تعريف السحر لغة واصطلاحاً

المبحث الثاني: بيان حكم السحر في الإسلام (الأدلة ومناقشتها)

الفصل الأول: التعريف بالمصطلحات:

قبل الخوض في موضوع البحث يجب أن نوضح بعض المصطلحات الواردة في عنوان البحث، لكي لا يُشكل على القارئ أو تشتبه عليه بعض المصطلحات.

المبحث الأول: تعريف الأثر والجنائية والسحر لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: تعريف الأثر:

الأثر هو العلامة أو ما بقي من الشيء، وجاء في المعجم الوسيط: "الأثر: العلامة. ولمعان السيف. وأثر الشيء: بقيته. وفي المثل: لا تطلب أثراً بعد عين، يضرب لمن يطلب أثر الشيء بعد فوت عينه. وما يحدثه. وجاء في أثره: في عقبه وما خلفه السابقون. والخبر المروي والسنة الباقية"^٥.

وقد ورد ذكر الأثر في مواضع متعددة في القرآن الكريم بعدة معانٍ، منها قول الله تعالى: ﴿

فَهُمْ عَلَىٰ أَثَرِهِمْ يُهْرَعُونَ ۝٧٠﴾ الصافات: ٧٠

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَعَلَّكَ بَنِيعٌ ثَقَفَكَ عَلَىٰ أَثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ۝٦﴾

الكهف: ٦

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قَالَ بَصَرْتُ يَمًا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا

وكَذَلِكَ سَوَّلْتُ لِي نَفْسِي ۝٩٦﴾ طه: ٩٦

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿سَيَمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ الفتح: ٢٩

فأثر الشيء هو ما بقي منه وما استمر فيكون علامة على وجوده، فمثلاً لو قلنا أثر عقد الزواج ترتب الحقوق والواجبات على كلا الزوجين، وأيضاً إنجاب الأطفال من آثار هذا الزواج، وفي الجنائيات إذا قلنا أثر ارتكاب الجنائية، فهو ما دل على وجود الجنائية أو ما بقي منها، والآثار المترتبة على الفرد ذاته مرتكب الجنائية كأن يكون الأثر في عقيدته ودينه أو على مجتمعه وأمته وهكذا.

^٥ مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، المعجم الوسيط،

الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، جمهورية مصر العربية، دار الدعوة، مادة: (أثره)، ص٥.

المطلب الثاني: تعريف الجناية لغة واصطلاحاً:

التعريف اللغوي للجناية: جنى يجني جناية والجناية جمعها جنايات، وجاء في لسان العرب "جنى: جنى الذنب عليه، جناية: قال أبو حية النميري (الهيثم بن الربيع بن زرارة):

وإن دما لو تعلمين جنيته على الحي جانٍ مثله غير سالم

ورجل جان من قوم جناة وجنّاء؛ الأخيرة عن سيبويه، فأما قولهم: أبناؤها أجنأؤها، فزعم أبو عبيد أن أبناء جمع بان وأجناء جمع جان كشاهد وأشهاد وصاحب وأصحاب".^٦

وفي المعجم الوسيط: "(جَنَى): جناية: أذنب. ويقال: جنى على قومه. وجنى الذنب على فلان: جره إليه".^٧

أما تعريف الجناية في الاصطلاح: قال ابن الأثير^٨: ما يفعله الإنسان مما يوجب عليه العذاب، أو القصاص في الدنيا والآخرة^٩.

المطلب الثالث: تعريف السحر لغة واصطلاحاً:

تعريف السحر لغة:

^٦ الأنصاري، ابن منظور محمد بن مكرم (٧١١هـ)، لسان العرب، تحقيق أمين محمد عبد الوهاب ومحمد صادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، الجزء الثاني، ص ٣٩٢، مادة "جنى"
^٧ مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، جمهورية مصر العربية، من أول الهمة إلى آخر الضاد، ص ١٤١، مادة (جنى).

^٨ ضياء الدين أبو الفتح نصر الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري المنشئ صاحب كتاب "المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر"، مولده بجزيرة ابن عمر، في سنة ثمان وخمسين وخمسة مائة، وتخلو منها مع أبيه وإخوته، فنشأ بالموصل، وحفظ القرآن، وأقبل على النحو واللغة والشعر والأخبار، توفي في ربيع الآخر، سنة سبع وثلاثين وست مائة. انظر: سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الحديث - القاهرة الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، (١٦/ ٣٢٣).

^٩ سعدي أبو حبيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، الناشر: دار الفكر. دمشق-سوريا، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص ٧٠.

جاء في معجم مقاييس اللغة: (سحر)، قال قوم: هو إخراج الباطل في صورة الحق، ويقال هو الخديعة. واحتجوا بقول القائل:

فإن تسألينا فيم نحن فإننا عصافير من هذا الأنام المسحر

كأنه أراد المخدوع، الذي خدعته الدنيا وغرته.^{١٠}

السحر مصدر سَحَرَ يسحر. وله معان عديدة في أصل اللغة، منها: "صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره، فكأن الساحر لما أرى الباطل في صورة الحق وخیل الشيء على غير حقيقته، قد سَحَرَ الشيء عن وجهه، أي: صرفه. وإنما سمّت العرب السحر سحرا لأنه يزيل الصحة إلى المرض، وإنما يقال: سَحَره، أي: أزاله عن البغض إلى الحب".^{١١}

وجاء في المعجم الوسيط: (السحر): كل أمر يخفى سببه ويتخيل على غير حقيقته ويجري مجرى التمويه والخداع.^{١٢}

قَالَ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنِّي تُسْحَرُونَ﴾ ﴿٨٩﴾ المؤمنون: ٨٩
معناه: فأني تصرفون^{١٣}، قَالَ تَعَالَى: ﴿تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنَّا تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾ ﴿٤٧﴾ الإسراء: ٤٧
قال مجاهد: يعني مخدوعاً^{١٤}.

فهذا يدل أن للسحر معاني مختلفة ومتنوعة، ليست كل لفظة سحر تتعلق بمعنى السحر الحقيقي أو التخيلي، ومن معاني السحر التي وردت في القرآن الكريم:

^{١٠} ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، كتاب السين، باب السين والحاء وما يثلاثهما، [ص ١٣٨]

^{١١} الجريسي، خالد بن عبد الرحمن، الحذر من السحر، المملكة العربية السعودية، الرياض، ص ٧٥، بعض مما صدر للمؤلف: كتاب رغبة وكتاب التحصين من كيد الشياطين طبعات ثنائية اللغة.

^{١٢} مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ص ٤١٩، مادة (السحر)

^{١٣} ابن منظور، لسان العرب: ج ٤، ص ٣٤٨

^{١٤} حياة سعيد عمر با أخضر، موقف الإسلام من السحر، ط: دار المجتمع للنشر والتوزيع - جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، ص ٢٦.

١ _ السحر الذي يأخذ بالعين والقلب، ومنه قوله تعالى: {يعلمون الناس السحر} (سورة البقرة:

آية ١٠٢) ، ومنه قوله تعالى: {سحروا أعين الناس واسترهبوهم} (سورة الأعراف: الآية ١١٦).

٢ _ السحر بمعنى الجنون، ومنه قوله تعالى: {إن تتبعون إلا رجلا مسحورا} (سورة الإسراء: الآية ٤٧).

٣ _ الصرف عن الحق، ومنه قوله تعالى: {قل فأني تسحرون} (سورة المؤمنون: الآية ٨٩).

، بمعنى تصرفون عن الحق.

٤ _ الاحتياج إلى الطعام والشراب، ومنه قوله تعالى: {إنما أنت من المسحرين} (سورة الشعراء: الآية ١٥٣).

٥ _ آخر الليل ومقدمة الصباح، ومنه قوله تعالى: {نجيناهم بسحر} (سورة القمر: الآية ٣٤)، وقوله تعالى: {والمستغفرين بالأسحار} (سورة آل عمران: الآية ١٧).

٦ _ العلم، والساحر بمعنى العالم الخاذق، ومنه قوله تعالى: {يا أيها الساحر ادع لنا ربك} (سورة الزخرف: الآية ٤٩).

فهذه بعض المعاني التي ورد فيها لفظ سحر في القرآن الكريم^{١٥}

أما في التعريف الاصطلاحي للسحر فقد نرى تباينا في تعريف الفقهاء للسحر، وذلك لاختلافهم في حقيقته ووجوده، وهل له حقيقة كغيره من الأشياء أم أنه مجرد خيال وتمويه فقط، "ومذهب جمهور العلماء من الأمة على إثبات السحر"^{١٦}.

"وقيل: هو تخيل فقط ولا حقيقة له"^{١٧}.

وسياتي- بإذن الله- تفصيل هذه الأقوال عند الحديث عن القائلين بحقيقة السحر، وعدم القائلين بحقيقته.

^{١٥} انظر: حياة سعيد بأخضر، موقف الإسلام من السحر، المجلد الأول، ص(٣٦/٣٧).

^{١٦} الجريسي، عبدالرحمن، الحذر من السحر، ص٧٨.

^{١٧} الجريسي، عبدالرحمن، الحذر من السحر، ص٧٨.

وقد عرّف الألوسي^{١٨} السحرَ وقال بأنه أمر غريب يشبه الخارق - وليس به - إذ يجري فيه التعلم ويستعان في تحصيله بالتقرب إلى الشيطان بارتكاب القبائح قولاً وعملاً واعتقاداً.

أما قولاً: كالرقى التي يكون فيها ألفاظ الشرك ومدح الشيطان وتسخيره.

وأما عملاً: مثل عبادة الكواكب، والإصرار على الجناية وسائر أعمال الفسوق.

وأما اعتقاداً: أن يستحسن ما يقربه من الشياطين ومحبة إياه^{١٩}.

المفهوم من تعريف الألوسي بأن السحر علم يتعلم ويستعان فيه بالشياطين ومن شروط تعلمه ارتكاب القبائح وهو أمر غريب وغامض.

وقال ابن قدامة المقدسي^{٢٠}

"هو عقد ورقى أو كلام يتكلم به أو يكتبه، أو يعمل شيئاً يؤثر في بدن المسحور أو قلبه أو عقله من غير مباشرة له، وله حقيقة فمنه ما يقتل، وما يمرض، وما يأخذ الرجل من امرأته فيمنعه من وطئها، ومنه ما يفرق بين المرء وزوجه، وما يُعْض أحدهما إلى الآخر أو يُجَبِّب بين اثنين".^{٢١}

^{١٨} شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني فقيه ومفسر ومحدث. ولد في بغداد، وتلقى العلوم على شيوخ عصره، اشتغل بالتأليف والتدريس في سن مبكرة، وتولى منصب الإفتاء وبقي فيه حتى سنة ١٢٦٣هـ. له عدة كتب قيّمة، أبرزها تفسيره الكبير روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، توفي الألوسي في ذي القعدة في بغداد ودُفن فيها.

^{١٩} انظر: الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ)، الجزء (١) ٣٣٧-٣٣٨.

^{٢٠} أبو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر المقدسي الجماعيلي ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي صاحب "المغني" مولده بجماعيل، (توفي سنة: ٦٢٠هـ). من كتاب سير أعلام النبلاء، الطبقة الثالثة والثلاثون، ١٦٦.

^{٢١} المقدسي، عبد الله بن أحمد بن محمد، كتاب المغني، مكتبة القاهرة، دط، النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م، الجزء (٩)، ص ٢٨.

نرى من تعريف ابن قدامة أن السحر عنده هو العقد أو الرقى أو ما يتلفظ به الساحر ليضر به المسحور بشكل غير مباشر، وهو يثبت أن للسحر حقيقة، وأن له تأثير على البدن، ويمكن أن يمنع الزوج من وطئ زوجته.

أما ابن خلدون²² فقد عرّف السحر بأنه: "علم بكيفية استعدادات تقدر النفوس البشرية بها على التأثيرات في عالم العناصر، إما بغير معين أو بمعين من الأمور السماوية، والأول هو السحر والثاني هو الطلسمات"²³.

قال هو علم، وكل علم له أسرار، ويرى ابن خلدون بأن علم السحر يمتنه بعض البشر وبه يقدرّون على التأثير في عالم العناصر، ومما فهمنا من كلامه أنه يقسم السحر إلى نوعين: إن كان بغير معين فهو سحر وإن كان بمعين فهي الطلسمات.

وجاء في كتاب التفسير الميسر للقرآن الكريم أن السحر: "عبارة عن تمويه وتخيل؛ وقيل: إنه يؤثر في فلت الأعنان، فيجعل الآدمي على صورة حمار، والأصح أنه تخيل؛ قال الله: ﴿يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ﴾ طه: ٦٦

لكنه يؤثر في الأبدان، بالأمراض والموت، والحيوان، والكلام تأثيره التّطاع"²⁴.

²² تمت ترجمته سابقا في الصفحة (٤).

²³ ابن خلدون، عبدالرحمن بن محمد (٧٨٤-٨٠٨هـ)، مقدمة ابن خلدون، الناشر: دار الكتاب العربي، ضبط وشرح: الدكتور محمد الإسكندراني، ص٣٠٣.

²⁴ الكندي، سعيد بن أحمد بن سعيد، التفسير الميسر للقرآن الكريم، تحقيق: مصطفى بن محمد شريقي و محمد بن موسى باباعمي، الجزء الأول، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ/١٩٩٨م)، ص٧٢.

المبحث الثاني : بيان حكم السحر في الإسلام:

لقد اعتبر الله سبحانه وتعالى جريمة السحر كبيرة من كبائر الذنوب، فقد قرنها بالكفر، بل جعلها من أسبابه، وإنما يدل ذلك على خطورته وبشاعته، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَكْرُوتَ وَمَكْرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۚ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ البقرة: ١٠٢

وقد بين الله تعالى أن السحر ضرر بين الناس وفرقة، فمنه ما يستخدمه الساحر والمشعوذ للفرقة بين الزوجين وإحداث المشكلات بينهما بما يجعلهما متباعدين عن بعضهما لا يطيق كل منهما الجلوس بالقرب من الآخر، وأيضاً قد يستخدم الساحر سحره ليقوع الضرر في المسحور، كأن يعمل له ما يمرضه، ولا يعرف المسحور سبب المرض ولا يجد له علاجاً سوى الرقى الشرعية.

يقول أبي المنذر العوتبي في كتابه الضياء: "قال بعض قومنا: ولهذا عندنا أحد تأويلين؛ إما أن السحر كان كفراً، أو لأنه قتل به²⁵.

ومما يؤيد هذا، قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "حد الساحر ضربة بالسيف"²⁶

وأيضاً ما يدل بأن السحر كفر قوله تعالى: (فلا تكفر) سورة البقرة: ١٠٢

"دلت السنة على ذلك؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الساحر"²⁷ أي أن السحر كفر.

^{٢٥} العوتبي، أبي المنذر سلمة بن مسلم، كتاب الضياء، تحقيق: سليمان بن إبراهيم بابيزر الوارجلاني وداود عمر بابيزر

الوارجلاني، الطبعة الأولى (١٤٣٦هـ-٢٠١٥م)، الجزء الثالث، ص١٩٣.

^{٢٦} رواه الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، "باب ما جاء في حد الساحر" حديث رقم: ١٤٦٠/٤٧٥

^{٢٧} العوتبي، كتاب الضياء، الجزء الثالث، ص١٩٣.

ولكن في الحقيقة أن السحر ليس نوعا واحدا، وإنما هو أنواع متعددة، وفي العموم ينقسم السحر إلى قسمين وهذا التقسيم مهم جدا للتفريق بينهما ومعرفة حكم كل منهما والأحكام المتعلقة بكل نوع، وماهيته، وسأتحدث عن كل نوع بالتفصيل في مبحث أنواع السحر بإذن الله، أما النوع الأول هو السحر التخيلي أو السحر الذي يعتمد على التخيل والخداع، وهو غالبا يعتمد على خفة اليد والمهارة ولكنه ينقسم إلى أربعة أقسام²⁸، والضابط في هذا النوع أنه إذا دخل فيه استعانة بالشياطين أو أعمال الشرك كعبادة الكواكب أو الاستعانة بالأرواح السفلية كما يزعمون، فذلك غير جائز، أما ما يقوم على التخيل والوهم فقط فقال بعض الفقهاء إنه لا بأس فيه.

لكن ما سأحدث عنه هنا هو النوع الثاني والأخطر وهو السحر الحقيقي، وهو أيضا على أنواع ولكن في مجمله هو ما يعتمد فيه الساحر في عمل سحره على الاستعانة بالشياطين وإطاعة أمره وأعمال الشرك والطلاسم والرقى المجهولة والقذارة، لكي يضر بسحره أحدا أو يمرضه أو يفرق بين زوجين أو غيره من الجرائم والمعاصي، فهذا ما لا يجوز وقد جرمه الإسلام وحذر منه ووردت في ذلك نصوص من القرآن والسنة في تحريمها وبيان عظم إثم من يقتربها فمن الآيات ما ذكرتها آنفاً في بداية الحديث عن حكم السحر، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا صَعَوْا كَيْدَ سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ ﴿٦٩﴾ طه: ٦٩

وأيضا قوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ النَّفَثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ ﴿٤﴾ الفلق: ٤

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ

عَظِيمٍ﴾ ﴿١١٦﴾ الأعراف: ١١٦

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِبالُهُمْ وَعَصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ ﴿٦٦﴾ طه: ٦٦

وفي هاتين الآيتين السابقتين ذكر القرآن الكريم نوع السحر الذي كان من أعمال سحرة فرعون وهو النوع القائم على التخيل واسترهاب الحاضرين²⁹. ومن خلال هذه الآيات التي ورد فيها ذكر السحر في القرآن يتبين لنا أن القرآن بعض أنواع السحر، مثل سحر التفريق بين الزوجين وسحر التخيل وسحر النفث في العقد، وأشار في سورة البقرة إلى: الساحر

^{٢٨} انظر: حياة سعيد عمر بأخضر، موقف الإسلام من السحر، المجلد الأول، ص ٢٨٥.

^{٢٩} انظر: حياة سعيد عمر بأخضر، موقف الإسلام من السحر، المجلد الأول، ص ٢٩٢.

والسحر بين الكفر والإيمان وبعض آثاره التي تقع بإذن الله، وأنه يضر ولا ينفع، ويُتَعَلَّم ويعلم³⁰.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَلْقَ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفَ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَاحِرٌ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ طه: ٦٩

ومن السنة فقد ذكر حديث سحر اليهودي لبيد بن الأعصم للنبي صلى الله عليه وسلم، "حدثنا إبراهيم بن موسى : أخبرنا عيسى بن يونس، عن هشام عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ من بني زريق، يقال له: لبيد بن الأعصم، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله، حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة وهو عندي، لكنه دعا ودعا ثم قال: (أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه، أتاني رجلان، فقعد أحدهما عند رأسي، والآخر عند رجلي، فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ فقال: مطبوب، قال: من طبه؟ قال لبيد بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال في مشطٍ ومشاطةٍ، وجُفٍ طلع نخلة ذكر. قال: وأين هو؟ قال في بئر ذروان). فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه، فجاء فقال: (يا عائشة كأن ماءها نقاعة الحناء أو كأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين). قلت: يا رسول الله أفلا استخرجته؟ قال: (قد عافاني الله، فكرهت أن أثور على الناس فيه شراً). فأمر بها فدفنت. تابعه أبو أسامة وأبو ضمرة وابن أبي الزناد، عن هشام. وقال الليث وابن عيينة، عن هشام: (في مشطٍ ومشاطة). ويقال: المشاطة: ما يخرج من الشعر إذا مُشِط، والمشاطة: من مشاقاة الكتّان³¹.

يقول صاحب كتاب **الفقه على المذاهب الأربعة**: "وهذا حديث صحيح لم يتعرض أحد للقدح في أحد رواته"³².

³⁰ انظر: حياة سعيد بأخضر، موقف الإسلام من السحر، المجلد الأول، ص ٢٩٣.

³¹ صحيح البخاري، طبعة جديدة مقابلة ومخرجة على كتب السنة الستة، تحقيق وتخرّيج: أحمد زهرة وأحمد عناية، ط: دار الكتاب العربي، كتاب الطب - باب السحر - ص ١١٩٤.

³² الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض (١٣٦٠هـ)، الفقه على المذاهب الأربعة، دار الكتب العلمية - بيروت -

لبنان، الطبعة الثانية (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، الجزء (٥) ص ٤٠٧.

فإن قال قائل: لماذا استمر عليه السحر؟ ألم يقل الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعَصْمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾
المائدة: ٦٧

رد على ذلك صاحب كتاب الضياء بعدة أقوال:

(١) أن السحر لم يعمل ولم يؤثر لا في عقله ولا في أداء رسالته ولا في لبه عليه السلام، والله تعالى إنما عصمه من أن يجري عليه الباطل في ذلك، وأما في جسمه وبدنه فلم يعصمه.
(٢) إنما استمر عليه السحر لكي يعلم الناس أنه ليس بساحر، لأنه لو كان ساحرا لما أثر فيه السحر ومثل هذا غير منكر.

(٣) لما ألقاه الشيطان في قراءة الرسول صلى الله عليه وسلم مما ليس قرأنا، كان ذلك ليعلم أن ما كان يأتي به ليس من عنده، وإنما هو من عند الله، ولو كان من عند نفيه لاختلط وتلبس.³³

وجاء في صحيح البخاري حديث عبدالعزيز بن عبد الله قال: حدثني سليمان، عن ثور بن زيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اجتنبوا الموبقات: الشرك بالله، والسحر"³⁴.

فقد ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن السحر مع الشرك وبين أنها من الموبقات وهذا دليل واضح وصريح في أن السحر كبيرة من كبائر الذنوب ومما يقوي ذلك أنه صلى الله عليه وسلم ذكره مع الشرك في مرتبة واحدة.

وقد أجمع الفقهاء أن السحر من الكبائر³⁵

وجاء في روضة الطالبين: "ويحرم فعل السحر بالإجماع، ومن اعتقد إباحته فهو كافر، وإذا قال إنسان: تعلمت السحر، أو أحسنه، استوصف، فإن وصفه بما هو كافر، فهو كافر، بأن يعتقد التقرب إلى الكواكب، قال القفال: ولو قال: أفعل بالسحر بقدرتي دون قدرة الله تعالى، فهو كافر، وإن وصفه بما ليس بكفر، فليس بكافر"³⁶.

^{٣٣} انظر: العوتبي، أبي المنذر سلمة بن مسلم، كتاب الضياء، تحقيق: سليمان بن إبراهيم الوارجلاني - داود بن عمر الوارجلاني، الجزء الثالث، ص ١٩٢.

^{٣٤} انظر: صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الشرك والسحر من الموبقات ٤٨/٤٨، رقم: ٥٧٦٤، ص ١١٩٥.

^{٣٥} النووي، أبي زكريا يحيى بن شرف، روضة الطالبين، ت ٦٧٦هـ، ط. المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، (٣٤٦/٩).

^{٣٦} النووي، روضة الطالبين (٣٤٦/٩).

وما جاء في روضة الطالبين للإمام النووي قوله : إن فعل السحر يحرم ومن يعتقد إباحته فهو كافر، ربما قصد النوع الثاني من السحر وهو السحر الحقيقي الذي يستعان فيه بالشياطين وتكون فيه أعمال الشرك والكفر والنجاسات واعتقادهم استمداد الطاقة الروحية والقوة من الكواكب والنجوم، أما النوع الأول من السحر المبني على خداع أعين الناس والتخيل فهو غالبا لا تدخل فيه هذه الأمور كما تطرقت سابقا في ذكره.

"واعتبر الحنفية والحنابلة السحر كفرا"^{٣٧}

وإذا عُرفَ شخص بأنه ساحر، يقتل بأي حال من الأحوال حتى لو لم يقتل بسحره، ومستند ذلك أن عمرا أمر بقتل كل ساحر وساحرة، وقد قتل ثلاثة سحرة، وقتلت حفصة ساحرة^{٣٨}. إن عقوبة الساحر في الآخرة فهي الميزان المبين، والوقوع في غضب الله وعذابه، والخلود في نار جهنم إلا أن يتوب، أما عقوبته في الدنيا فقد اختلف فيها أهل العلم على النحو التالي:

القول الأول: من يرى قتل الساحر

سيدنا عمر، وأم المؤمنين حفصة رضي الله عنها يرون قتله ذكرا كان أم أنثى^{٣٩} وقول جمهور العلماء أن الساحر كافر، يقول ابن تيمية^{٤٠}: واجماع الأمة بل أكثر العلماء على أن الساحر كافر، يجب قتله^{٤١}.

^{٣٧} القوه داغي، علي محيي الدين، والمحمدي، علي يوسف، فقه القضايا الطبية المعاصرة دراسة فقهية طبية مقارنة مزودة بقرارات المجامع الفقهية والندوات العلمية، ص ١٤٥.

^{٣٨} انظر: العوتي، ، أبي المنذر سلمة بن مسلم، كتاب الضياع، تحقيق: سليمان بن إبراهيم بابيز الوارجلاني ودادود عمر بابيز الوارجلاني، الطبعة الأولى (١٤٣٦هـ-٢٠١٥م) الجزء الثالث، ص ١٩٣.

^{٣٩} الشافعي، محمد بن إدريس، توفي: (٢٠٤هـ)، كتاب الأم، باب الحكم في الساحر والساحرة، ط. دار الوفاء (٥٦٦-٥٦٧)، الروضة الندية شرح الدرر البهية، القنوجي الحسيني، محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله (المتوفى : ١٣٠٧هـ)، دار المعرفة - بيروت، (٣٤٦/٩)

^{٤٠} ابن تيمية مجد الدين أبي البركات عبدالسلام، وابن تيمية هو لقب جده الأعلى، ولد في عاشر ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمئة بحران. انظر: تراجم الذهبي لأبن تيمية، ص ١٢٩

^{٤١} حياة سعيد، موقف الإسلام من السحر، المجلد الثاني، ص ٤٩٨.

القول الثاني: من ذهب إلى تفصيل ذلك:

قال الشافعي: "والسحر اسم جامع لمعان مختلفة، فيقال للساحر: صف السحر الذي تسحر به، فإن كان ما يسحر به كلام كفر صريح استتيب منه، فإن تاب وإلا قتل، وأخذ ماله فيئاً، وإن كان ما يسحر به كلاماً لا يكون كفراً، وكان غير معروف، ولم يضر به أحدًا، نُهي عنه فإن عاد عزّر، وإن كان يعلم أنه يضر به أحدًا من غير قتل فعمد أن يعلمه عزّر...⁴²".

وهناك حالات اتفق جمهور الفقهاء على كفر الساحر فيها هي:

- ١ _ إذا اعتقد الساحر أنه قادر على قلب الأعيان، وأنه يستطيع قطع مسافة شهر في ليلة، والطيران في الهواء.
 - ٢ _ اعتقد أنه يفعل بقدرته دون قدرة الله تعالى، وأن الشياطين تفعل له ما يشاء، ولا يثبت ذلك إلا بالإقرار عند الشافعية.
 - ٣ _ إذا اعتقد أن الكواكب هي المدبرة لهذا العالم، والخالقة لما فيه من الحوادث والشُرور والخيرات، ويتقدم لها بالدعوات والتسيّحات والسجود والعياذ بالله، وعند الشافعية لا يثبت هذا إلا بالإقرار.
 - ٤ - إن تكلم الساحر بكلام هو كفر، فإذا قال الإنسان تعلمت السحر أو أحسنه استوصف فإن وصفه بما هو كفر فهو كافر، وهذا يثبت بالإقرار والبيّنة.⁴³
- وهنا سأتطرق إلى ذكر مسألة أبين فيها بعض ما يفعله الساحر من الأعمال القذرة والكفرية في سبيل تعلم السحر والتقرب من الجن والشياطين أو ما تسمى بشروط تعلم السحر، فلا يكون ساحراً ولا يستطيع الإضرار بسحره، حتى يفعل هذه الأمور:

(١) أن يكفر بالله، إما بالسب أو التعدي عليه.

(٢) أن يترك الصلاة.

(٣) أن يدخل دورة المياه ويصلي فيها والعياذ بالله.

^{٤٢} الشافعي، كتاب الأم، (٢/٥٦٦-٥٦٧).

^{٤٣} انظر: حياة سعيد، موقف الإسلام من السحر، المجلد الثاني، ص(٤٩٨/٤٩٩).

(٤) أن يضع المصحف تحت قدميه ويدخل به دورة المياه.

(٥) أن يبقى بجانبه فترة طويلة بدون غسل.

(٦) أن يقدم القرابين

(٧) أن يبقى في غرفة مظلمة مدة طويلة أربعين يوماً مثلاً ولا يمسح الماء.^{٤٤}

(٨) أن يتبرأ _عليه لعنة الله_ من جميع الكتب السماوية المنزلة وأن يستهزأ بها وبالذات العلية والمصحف الشريف.^{٤٥}

هذه الأفعال الدنيئة والشروط التي يجب فعلها لتعلم السحر هي كفر بواح ، فهو خروج من دائرة الإسلام إلى دائرة الكفر والعياذ بالله.

وهناك أسباب لتحريم الإسلام للسحر، منها:

(١) اعتقاد النفع والضرر في غير الله عز وجل.

(٢) عبادة الشيطان.

(٣) عدم الإيمان بالقضاء والقدر.

(٤) تعظيم المخلوق كالشيطان أكثر من تعظيم الله.

(٥) الخوف من المخلوق كالشيطان أكثر من الخوف من الله.

(٦) استحلال المحرمات القطعية كالميتة والدم ونحوها.

(٧) استباحة النجاسات أو استظهارها كالبول والغائط ودم الحيض.

(٨) النطق بكلمة الكفر، واستحلال معاصي الله بأنواعها.

(٩) استحلال ترك الواجبات الشرعية كالصلاة والصيام والغسل من الجنابة وغيرها.

^{٤٤} انظر: الزهراني، يحيى بن موسى، بحث بعنوان : السحر وخطره، إمام الجامع الكبير بتبوك، نسخة إلكترونية، ص ١٤

^{٤٥} المهدي، أبو أحمد عبدالله بن سالم، العلاج الرباني في التصدي من المس-الحسد-العين-السحر الشيطاني،

مراجعة وتحقيق الشيخ: إبراهيم بن حسن البلوشي، الطبعة الثالثة (١٤٢٨/٢٠٠٧م)، ص ١٢٥

الفصل الثاني: أنواع السحر وبعض المسائل فيه وحقيقته

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: حقيقة السحر

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القائلون بحقيقة السحر وأدلتهم

المطلب الثاني: القائلون بعدم حقيقة السحر وأدلتهم

المبحث الثاني: أنواع السحر

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: السحر التخيلي

المطلب الثاني: السحر الحقيقي

المبحث الثاني: بعض المسائل والأحكام المتعلقة بالسحر والسحرة:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الطلسم

المطلب الثاني: النفط

المطلب الثالث: الربط (العقد أو العصب)

الفصل الثاني: حقيقة السحر وأنواعه وبعض المسائل المتعلقة به:

كما أشرنا سابقا بأن السحر ليس نوعا واحدا، وإنما يأتي على عدة أنواع، وهذه الأنواع إنما عرفت على مر العصور والأزمان، فكل زمان ومكان يختص بأنواع معينة من السحر أو تعرف فيه هذه الأنواع، والخلاف وقع بين علماء يقولون بحقيقة هذا السحر وبين غيرهم الذين ينكرونه أو ينكرون تأثيره على البشر بالإضرار به أو قتله، وفي هذا الفصل سنتحدث عن أنواع السحر وبعض المسائل المتعلقة به وحقيقة وجوده وتأثيره.

المبحث الأول: حقيقة السحر:

اختلف العلماء في حقيقة السحر، هل هو موجود فعلا؟ أم أنه مجرد خرافات وخداع وكذب وتمويه؟ وهل له تأثير حقيقي مثل التفريق وجلب المرض وربما القتل؟ أم ليس له تأثير؟ العلماء في ذلك على قولين: القائلون بحقيقته والقائلون بعدم حقيقته.

المطلب الأول: القائلون بحقيقة السحر وأدلتهم:

اختلف علماء الإسلام في إثبات حقيقة السحر وإنكارها، وإنما هو اختلاف في الأحوال، فكل فريق نظر إلى صنف من أصناف ما يسمى بالسحر، وذكر عياض في (إكمال المعلم) بأن جمهور الفقهاء ذهبوا إلى إثباته^{٤٦}، ويقول الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور^{٤٧}: "وليس في كلامهم وصف كيفية السحر الذي أثبتوا حقيقته وإنما أثبتوه على الجملة"^{٤٨}.

حتى من قال بحقيقة السحر بعضهم أثبتته في أمور وأنكره في أمور أخرى، فهناك من قال أنه قلب للأعيان واختراعها وتغير صور الناس فهو مشابه للكرامات والمعجزات، ومثلوا على

^{٤٦} انظر: ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، دار النشر: سحنون للنشر والتوزيع - تونس -

(١٤١٨هـ/١٩٩٧م)، الجزء (١) ص ٦٣٧.

^{٤٧} محمد الطاهر ابن عاشور، عالم وفقه تونسي، أسرته منحدر من الأندلس ترجع أصولها إلى أشرف المغرب الأدارسة تعلم بجامعة الزيتونة ثم أصبح من كبار أساتذته، توفي في: (١٩٧٣م/١٣٩٣هـ).

^{٤٨} ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الجزء (١) ص ٦٣٧.

ذلك بالطيران وقطع المسافات الطويلة في ليلة واحدة، وقوم آخرون قالوا أنه من باب الحيلة وأخذ بالعين، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ الأعراف: ١١٦ استنادا إلى ما ذكر أن عصيهم كانت مملوءة بالزئبق، وهناك من قال أنه نوع من خدمة الجن^{٤٩}.

عامة جمهور الفقهاء يقولون بأن السحر موجود وله حقيقة وتأثير على الأبدان وقد يدخل الأمراض على الإنسان، ومنه ما يقتل، ومنه ما يفرق بين المرء وزجته⁵⁰، كما ورد ذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ البقرة: ١٠٢

فهذا دليل صريح بأن السحر يوقع الضرر بين الناس وهو حقيقة، ولكن ذلك كله متعلق بمشيئة الله سبحانه وتعالى، كما جاء في نفس الآية قوله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَآئِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ البقرة: ١٠٢
"قال النووي والصحيح أن السحر له حقيقة وبه قطع الجمهور وعليه عامة العلماء ويدل عليه الكتاب والسنة المشهورة"^{٥١}

وقال القرطبي: "وعندنا أنه حق وله حقيقة يخلق الله عنده ما يشاء"^{٥٢}
ومن الأدلة التي استدلت بها المثبتون لحقيقة السحر:

١_ الآية آتفة الذكر، قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانِ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ

^{٤٩} الأندلسي، أبي حيان محمد بن يوسف، البحر المحيط، دار النشر: دار الكتب العلمية (لبنان/ بيروت - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م)، الجزء (١) ص ٤٩٦.

^{٥٠} ينظر: القرطبي، أبو عبدالله محمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، مطبعة دار الكتاب - القاهرة، دت، المجلد الثاني، ص ٤٦.

^{٥١} مجلة الجامعة الإسلامية، سلسلة الدراسات الإسلامية، المجلد السابع عشر، العدد الأول (١٠١-١٣٣) (يناير ٢٠٠٩)، بحث بعنوان: القتل بالسحر، دراسة فقهية مقارنة، جابر إسماعيل الحجاجحة، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، قسم الفقه وأصوله، جامعة آل البيت - المملكة الأردنية الهاشمية - المفرق، ص ١١٤.

^{٥٢} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثاني، ص ٤٤.

بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوُتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَقًّا يَقُولَانِ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ^{٥٣}
فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ^{٥٤} وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا
بِإِذْنِ اللَّهِ ﴿البقرة: ١٠٢﴾

يقول القرطبي: " ثبت وراء ذلك أمور جوزها العقل وورد بها السمع؛ فمن ذلك ما جاء
في هذه الآية من ذكر السحر وتعليمه، ولو لم يكن له حقيقة لم يمكن تعليمه، ولا أخبر
تعالى أنهم يعلمونه الناس، فدل على أن له حقيقة"^{٥٣}.

٢ _ قوله تعالى في قصة فرعون: ﴿وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَزِيزٍ ﴿١١٦﴾﴾ الأعراف: ١١٦
وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾
وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾﴾ الفلق
مع قول بعض المفسرين بأن سبب نزول سورة الفلق هو ما كان من سحر لبيد بن
الأعصم للرسول صلى الله عليه وسلم، كما ذكرناه سابقا، وفيه أن النبي عليه الصلاة
والسلام قال لما حل السحر: "إن الله شفاني"، فعادة الشفاء إنما تكون بزوال العلة
والمرض؛ فهذا أيضا يدل أن السحر حق وله حقيقة.^{٥٤}

فلا ينكر عاقل مؤمن وجود السحر ووجود تأثيره، "لأنه مقطوع به بإخبار الله تعالى
ورسوله على وجوده ووقوعه"^{٥٥}، والقراي من المالكية أيضا على اثبات حقيقة السحر وأن
له تأثير على المسحور قد يكون بتغير طبعه أو عاداته أو قد يموت، وإن لم يكن بشكل
مباشر، وقال بذلك الشافعي وابن حنبل، أما الحنفية فقالوا أنه لا بد أن يصل إلى بدن
المسحور شيء مثل الدخان ونحوه، وإلا فلا تأثير له.^{٥٦}

^{٥٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثاني، ص ٤٦٠.

^{٥٤} انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثاني، ص ٤٦٠.

^{٥٥} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثاني، ص ٤٦٠.

^{٥٦} انظر: القراي، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس المصري المالكي، الفروق، وبحاشية: إدرار الشروق على
أنواء الفروق، ابن الشاذ (٦٤٣م-٧٢٣هـ)، مؤسسة الرسالة، الجزء الرابع، دار النشر: مؤسسة الرسالة، ص ٢٥٤.

وأهل الحل والعقد الذين ينعقد بهم الإجماع على هذا القول وهو اثبات حقيقة السحر، بخلاف المعتزلة فقد أنكروا ذلك وقالوا بأنه ضرب من التخيل والخداع وزاد بعضهم بإنكار الجن والشياطين أساساً^{٥٧}، ولا ينظر إلى قول هؤلاء لما ثبت معنا من وجود الجن والشياطين في القرآن الكريم، كما جاء في سورة الجن مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ الجن: ١

وبالتالي فلا يسوغ بحال من الأحوال إنكار وجود الجن أو الشياطين لأنه وجودهما ثبت بنص قطعي في كتاب الله العزيز وسنة رسوله المطهرة، وفي حقيقة استعانة الإنس بالجن في الزمان القديم ورد أيضاً في سورة الجن قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ الجن: ٦

فالسحر حقيقته واضحة وله تأثيرات ودلالات كثيرة، وكان شائعاً في الزمان القديم قال القرطبي: "ولم نجد في زمن الصحابة ولا التابعين إنكار لأصله"^{٥٨}.

٣_ ما رواه البخاري بسنده إلى أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات"^{٥٩}.

وجه الدلالة: أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمرنا باجتنب السبع الموبقات السبع، وجعل السحر في المرتبة الثانية بعد الشرك بالله، وهذا دليل على وجود السحر وحقيقته^{٦٠}، وفي فتح الباري

^{٥٧} انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثاني، ص ٤٦٥-٥٠.

^{٥٨} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثاني، ص ٤٦٥.

^{٥٩} البخاري، في كتاب الوصايا، باب قوله تعالى (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً)، رقم الحديث: ٢٦١٥.

^{٦٠} انظر: المعتق، عواد بن عبد الله، حقيقة السحر وحكمه في الكتاب والسنة، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، (ط: ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، ص ١٥٥.

جاء بلفظ "اجتنبوا الموبقات: الشرك بالله والسحر"، "والنكتة في اقتصاره على اثنتين من السبع هنا الرمز إلى تأكيد أمر السحر"^{٦١}.

٤ _ استدلل البعض بحديث سحر اليهودي لبید بن الأعصم للنبي صلى الله عليه وسلم، "حدثنا إبراهيم بن موسى : أخبرنا عيسى بن يونس، عن هشام عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ من بني زريق، يقال له: لبید بن الأعصم، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله، حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة وهو عندي، لكنه دعا ودعا ثم قال: (أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه، أتاني رجلان، ففعد أحدها عند رأسي، والآخر عند رجلي، فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ فقال: مطبوع، قال: من طبه؟ قال لبید بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال في مشطٍ ومشاطةٍ، وجُفٍ طلع نخلة ذكر. قال: وأين هو؟ قال في بئر ذروان). فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه، فجاء فقال: (يا عائشة كأن ماءها نقاعة الحناء أو كأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين). قلت: يا رسول الله أفلا استخرجته؟ قال: (قد عافاني الله، فكرهت أن أثور على الناس فيه شراً). فأمر بها فدفنت.^{٦٢}

الشاهد من الحديث: أن السحر وقع للرسول عليه الصلاة والسلام وأن السحر أثر فيه، ثم شفاه الله منه وعافاه، فهذا يدل أن السحر حقيقة وله تأثير على البدن، من انكار بعض العلماء لصحة هذا الحديث.

^{٦١} العسقلاني، ابن حجر الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت، رتب كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، الجزء الثالث، كتاب الطب، باب الشرك والسحر من الموبقات، ص ٩٧.

^{٦٢} الحديث سبق تخريجه في الصفحة ١١.

المطلب الثاني: القائلون بعدم حقيقة السحر وأدلتهم:

ممن ذهب إلى أن السحر لا حقيقة له وأنه ضرب من الخفة والخداع والإيهام بأن الشيء على غير حقيقته، وأنه من الشعوذة، وبالتالي فلا تأثير له على المسحور، هم عامة المعتزلة وأبو إسحاق الإسترابادي الشافعي^{٦٣}.

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة منها:

١ _ قوله تعالى: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾^(١١٦) الأعراف: ١١٦

فهذه الآية تدل على أن السحر كان للأعين فقط، أي أنه مجرد تمويه وخداع وليس له تأثير آخر في المسحورين، فما هو إلا مجرد صنعة بما خيلوه من الخيال الذي جرى مجرى الشعوذة وخفة اليد^{٦٤}.

٢ _ قَالَ تَعَالَى: ﴿يُحَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ طه: ٦٦

وتفسيرها عندهم: أن هذا السحر الذي كان منهم هو ضرب من التخيل وليس حقيقة لقوله تعالى: (يُحَيِّلُ)، ولم يقل أن الحبال والعصي كانت تسعى، وهذا يدل أن السحر تمويه وإيهام^{٦٥}.

"فهو تخيل لا حقيقة له، ولأنه لو كانت له حقيقة لأمكن الساحر أن يدعي به النبوة، فإنه يأتي بالخوارق على اختلافها"^{٦٦}

"وقال المعتزلة: بل هو مجرد إراءة ما لا حقيقة له، بمنزلة الشعوذة التي سببها خفة حركات اليد، أو إخفاء وجه الحيلة، ويقال لها: الشعبة، معرب شعباذة، اسم رجل ينسب إليه هذا

^{٦٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المجلد الثاني، ص ٤٦٠.

^{٦٤} الحربي، مبارك بن عبيد، الجناية بالسحر في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص ٣٦٠.

^{٦٥} الحربي، مبارك بن عبيد، الجناية بالسحر في الفقه الإسلامي، ص ٣٦٠.

^{٦٦} القرائي، الفروق، الجزء الرابع، ص ٢٥٥،

العلم، وهي خيالات مبنية على خفة اليد، وأخذ البصر في تقليب الأشياء، كالمشي على الأرسال، واللعب بالمهارق والحقات وغير ذلك^{٦٧}.

وقد استدل القائلون بهذا القول بأدلة عقلية وقالوا: أننا لو أثبتنا السحر على الوجه الذي ذكره الجمهور لن يكون بإمكاننا التفريق بين المعجزة وبين السحر.

فهم يظنون أن مجرد الفعل خلافا للعادة هو آية صدق للرسول صلى الله عليه وسلم، فلا يجوز ظهور خارق إلا لنبي، وبالتالي أنكروا أن يكون للسحر تأثير خارجي مثل أن يقتل أو يمرض^{٦٨}.

إن ما ذكره هؤلاء يعد نوعا من أنواع السحر أساسا، فالخيالات والأخذ بالبصر في تقليب الأشياء يعد من سحر التخيل، وماذا يقولون أيضا في السحر الحقيقي مثل التفريق بين الزوجين والنفث وغيرها؟

وبالنظر إلى أدلة النافين لحقيقة السحر وتأثيره على البدن، نجد أن كلامهم لا عبرة له لوجود النصوص الصريحة في القرآن والسنة النبوية على وجوده وتأثيره، سبق ذكرها، فالقرآن دستورنا ومن خالف القرآن أو أنكر شيئا مما جاء فيه فقد ذهب في طريق بعيد وضل وأضل، وبالتالي ذهب أغلب العلماء من الجمهور على إثبات وجود السحر وتأثيره على الأبدان^{٦٩}، وعلى ذلك "وجود السحر لا مرية فيه بين العقلاء"^{٧٠}.

^{٦٧} الأرمي، محمد الأمين بن عبد الله الشافعي، تفسير حدائق الروح والريحان في روائع علوم القرآن، دار النشر: دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، الجزء ١٧ ص ٣٥١.

^{٦٨} انظر: الأشقر، عمر سليمان، عالم الجن والشياطين، دار النفائس الأردن، ص ٧٥.

^{٦٩} سبقت الإشارة إلى المثبتين لحقيقة السحر وتأثيره.

^{٧٠} ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، مقدمة ابن خلدون، ص ٣٥٩.

المبحث الثاني: أنواع السحر:

السحر في إحداث أعماله وآثاره لا يقوم على وتيرة واحدة ونوع واحد، بل له أنواع متعددة لكل منها غرضه المقصود وأساليبه الخاصة، ولكن إذا قلنا إن للسحر أنواعا متعددة، هل يكون كل نوع من هذه الأنواع يمثل كيانا منفردا بذاته أم له ارتباط بالأنواع الأخرى؟ إن أنواع السحر بأقسامه ترتبط في أمور متعددة، وعند النظر إلى أنواع السحر تجد أن من تكلم عن السحر ذكر أنواعا كثيرة وقد يرتبط معظمها بالمعنى اللغوي للسحر، لذلك ما سأكتفي بذكره هي الأنواع المتصلة بالمفهوم الاصطلاحي، وهي أولا على قسمين :

- (١) السحر التخيلي. وتندرج تحته باعتبار الوسيلة المتبعة أربعة أقسام^{٧١}
- (٢) السحر الحقيقي. وسأذكر منه أربعة أنواع وهي المرتبطة بالمعنى الاصطلاحي للسحر. ولكن قبل الخوض في ذكر أنواع السحر والتفصيل فيها يجب أن أبين أن جميع هذه الأنواع مرتبطة بالرقى والعزائم ومبنية عليها، إلا السحر المبني على التخيل والخداع، لذلك فالرقى والعزائم تعتبر قاعدة مطردة في كل نوع^{٧٢}.

المطلب الأول: السحر التخيلي:

التخيل والأخذ بالعيون هذا النوع من السحر ينبني على عدة مقدمات:

- (١) أن أغلاط البصر كثيرة فمثلا: راكب السفينة وهو ينظر إلى الشط يرى أن السفينة واقفة والشط متحرك، فمعنى ذلك أن الساكن يرى متحركا والمتحرك ساكن^{٧٣}.
- (٢) القوة الباصرة إنما تقف على المحسوسات وقوفا تاما إذا أدركت المحسوس في زمان معين له مقدار ما، وأما إذا أدركت المحسوس في زمان صغير جدا ثم أدركت بعده محسوسا آخر، فإنه يختلط البعض ببعض ولا تتميز بعض المحسوسات عن البعض،

^{٧١} حياة با أخضر، موقف الإسلام من السحر، المجلد الأول، ص ٢٨٥

^{٧٢} حياة با أخضر، موقف الإسلام من السحر، المجلد الأول، ص ٢٤٦

^{٧٣} انظر: الرازي، تفسير الفخر الرازي، التفسير الكبير، دار الفكر، المجلد الثاني (٣-٤)، ص ٢٢٨.

ومثال ذلك فإن الرحي إذا أخرجت من مركزها إلى محيطها خطوطا كثيرة بألوان مختلفة ثم استدارت فإن الحس يرى لونا واحدا وكأنه مركب من كل تلك الألوان.^{٧٤}

(٣) النفس إن كانت مشغولة بشيء ما، فإنه إن حضر عند الحس شيء آخر لن يشعر الحس به أبدا، بسبب اشتغاله بالشيء الأول والذي يراه هو الأهم، ومثال ذلك إذا ذهب شخص لمقابلة السلطان فيتلقاه شخص آخر يكلمه ويحدثه، ولكن عقله مشغول بالسلطان فلا ينتبه ولا يفهم ما قال له الرجل الذي قابله.^{٧٥}

هذه عدة مقدمات ذكرها الرازي^{٧٦} في كتابه (التفسير الكبير) عن هذا النوع وهو السحر التخيلي أو سحر التخيل والخداع، ومنهم من يسميه سحر التخييلات والشعوذة^{٧٧}.

و"هو عبارة عن تخيلات وخداع البصر وخفة اليد، وهو ما يقوم به الدجال بعمل يلفت عيون الحاضرين إليه ويعمل عملا آخر سريعا بخفة يده وعيون الحاضرين منخدعة شاخصة ومحدقة ينظرون إليه فيبهروهم بخدعه عندما يحول مثلا المنديل إلى أرنب أو حمامة وغيره فيستسلمون لخداعه"^{٧٨}.

ومن أمثلة هذا النوع أيضا أن يجلس المشعوذ أو الساحر في موضع مضىء جدا أو مظلم، فلا تقف القوة النازرة على أحوالها فلا يستطيع الناظر إليه التركيز جيدا، ولا ييعد أن يكون سحر سحرة فرعون من هذا النوع، لأنه تخيل وأخذ بالعيون، كما دل عليه القرآن الكريم في قوله تعالى:

﴿فَإِذَا جِبَالُهُمْ وَعَصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ طه: ٦٦

^{٧٤} انظر: الرازي، تفسير الفخر الرازي، التفسير الكبير، المجلد الثاني (٣-٤)، ص ٢٢٨.

^{٧٥} انظر: الرازي، التفسير الكبير، المجلد الثاني (٣-٤)، ص ٢٢٨.

^{٧٦} تمت ترجمته سابقا في الصفحة (٤).

^{٧٧} المهدي، عبدالله، العلاج الرباني، عبدالله ص ١٠٩.

^{٧٨} المهدي، عبدالله، العلاج الرباني، ص ١٠٩-١١٠.

إطلاق التخيل في الآية على سحرهم نص صريح في ذلك^{٧٩}، وأيضا في قوله تعالى:
﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا أَفْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَأَسْرَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾﴾^{١١٦}
الأعراف: ١١٦

"لأن إيقاع السحر على أعين الناس في الآية يدل على أن أعينهم تخيلت غير الحقيقة
الواقعة، والعلم عند الله تعالى^{٨٠}"

المطلب الثاني: السحر الحقيقي:

هذا النوع من السحر هو الذي يركز عليه العلماء ويشدد فيه لأن الغالب في هذا النوع
هو الاعتماد على الشياطين، وارتكاب المنكرات والفواحش والقذارات، وهو الذي
يستعمل للإضرار بالناس والتفريق بينهم، أو التفريق بين الزوجين. لقد ذكر في تقسيم هذا
النوع من السحر ثمانية أنواع ولكن بالنظر إليها وجدت أن بعضها مرتبط لغويا بمعنى
السحر أي أنه يدخل في معنى السحر لغة، وليس حقيقة في السحر، ومثال ذلك^{٨١}:

- (١) السعي بالنميمة والتضريب من وجوه خفيفة
- (٢) الاستعانة بخواص بعض الأدوية كأن يجعل في طعام الشخص بعض الأدوية المبلدة
المزيلة للعقل.

ولذلك سأذكر من أنواع السحر الحقيقي ما يرتبط منها بالمعنى الاصطلاحي بالسحر
والاستعانة بالشياطين والجن، أو الكواكب والنجوم، وفي ذلك سأذكر أربعة أنواع:

- (١) سحر الكلدانيين والكسائيين.
- (٢) سحر أصحاب الأوهام والنفوس القوية.
- (٣) الاستعانة بالأرواح الأرضية.
- (٤) سحر الأعمال العجيبة.

^{٧٩} انظر: القرني، عايض، عالم السحر، ص ٧٩

^{٨٠} القرني، عايض، عالم السحر، ص ٧٩.

^{٨١} انظر: الرازي، التفسير الكبير، المجلد الثاني (٣-٤)، ص ٢٣٠.

النوع الأول: سحر الكلدانيين والكسائيين:

وهؤلاء القوم كانوا في قديم الزمان وكانوا يعبدون الكواكب ويزعمون أنها المدبرة لهذا الكون ومنها تصدر الخيرات والشرور والنحس والسعادة، وهم الذين بعث الله تعالى لهم سيدنا إبراهيم مبطلاً لمقالتهم الجاهلة، ورادا عليهم في مذاهبهم^{٨٢}.

وهذا النوع يعد من أخطر أنواع السحر وأصعبها، وأكثرها كفراً وشركاً، وهي تعتمد على الحسابات الفلكية الهندسية والمعادلات الجبرية، ويتم على معرفة الكواكب والتوسل لها وللجان^{٨٣}

ومن المعلوم أن هذا النوع من السحر كفر بلا خلاف، لأن السحرة يتقربون فيه إلى الكواكب كما يتقرب المسلمون إلى الله، ويرجون الخير من هذه الكواكب ويخافون الشر من قبلها، فهم كفرة يتقربون إلى الكواكب في سحرهم بالكفر البواح^{٨٤}.

النوع الثاني: سحر أصحاب الأوهام والنفوس القوية:

وهذا النوع يسمى أيضاً بالإيحاء، وخاصية هذا النوع هو وصول الوهم إلى القلب، والتهيؤ لذلك جسدياً ونفسياً، ومثال ذلك أن يوهمك الطبيب بأنه أعطاك الدواء، وهو في الحقيقة لم يعطك إلا حبة فيتامين ومقوي، ولكن بحسن الظن والثقة في الطبيب أنه لم يعطيك إلا ما هو نافع لك وشافٍ، تشفى بخبر كاذب وهو أن دواء الطبيب شاف للعلل مهما كان^{٨٥}.

تأثير الوهم على الإنسان كبير فهو يغير من تصوره للأمور والأحداث وثقته بالناس وقد يصيبه شيء ما كان ليصيبه لولا أنه توهم أن ذلك سيحصل، ومثال ذلك ما ذكره الرازي

^{٨٢} انظر: الرازي، التفسير الكبير، المجلد الثاني (٣-٤)، ص ٢٢٣

^{٨٣} انظر: المهدي، عبدالله، العلاج الرباني، ص ١٠٩.

^{٨٤} انظر: القرني، عايض، عالم السحر، الناشر: العبيكان - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، ص ٧٥-٧٦.

^{٨٥} انظر: المهدي، عبدالله، العلاج الرباني، ص ١٠٩.

أن الإنسان يمكنه أن يمشي على الجسر الموضوع على وجه الأرض، ولا يمكنه المشي عليه إن كان ممدوداً على نهر أو غيره، وما ذاك إلا تخيل السقوط متى قوي أوجهه^{٨٦}. ويقول الفخر الرازي: إن "الأمم أجمعت على أن الدعاء اللساني الخالي عن الطلب النفساني قليل العمل عديم الأثر، فدل ذلك على أن للهمم والنفوس آثاراً وهذا الاتفاق غير مختص بمسألة معينة وحكمة مخصوصة"^{٨٧}. فما ذكره الرازي من أن مطلق الدعاء إذا لم يكن نابعا من القلب، والنفوس مطمئنة به لن يكون له أثر، فيكون عبارة عن كلمات وعبارات مجردة.

من المعلوم أن النفس الخبيثة لها آثار بإذن الله تعالى، ومن الأدلة الشرعية على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "العين حق، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا"^{٨٨} وهذا الحديث الصحيح يدل على أن همة العائن وقوة نفسه في الشر جعلها الله سبباً للتأثير في المصاب بالعين^{٨٩}.

وقد فصل في ذلك الشيخ عايش خليل القرعان^{٩٠} وقال إن: سحر الأوهام يعتمد على القوة الشيطانية المقترنة بالإنسان، بمعنى أن الشياطين تقترن بالساحر أو صاحب النفس الخبيثة فتؤثر على قرين الشخص المراد سحره^{٩١}.

^{٨٦} انظر: الفخر الرازي، التفسير الكبير، المجلد الثاني (٣-٤)، ص ٢٢٥.

^{٨٧} الفخر الرازي، التفسير الكبير، المجلد الثاني (٣-٤)، ص ٢٢٥.

^{٨٨} صحيح مسلم، كتاب الطب، باب: الطب والمرض والرقي، حديث رقم: (٢١٨٨).

^{٨٩} القرني، عائض، عالم السحر، ص ٧٦-٧٧.

^{٩٠} عايش خليل القرعان، المعالج الدولي والمنظم لبرامج العلاج بالرقية الشرعية، أردني الجنسية، مؤلف كتاب موسوعة عالم الجن والشياطين قاضي الفتن في أمور الجن.

^{٩١} القرعان، عايش خليل موسوعة عالم الجن والشياطين، قاضي الفتن في أمور الجن، ط: عالم الكتب الحديث،

وأما أصحاب النفوس القوية وهو من قبيل الكرامات التي يخص الله بها عباده الصالحين الذين يأترون بأوامر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وينتهون بنواهيه، ولا يعتبر من قبيل السحر.^{٩٢}

يحكى أن أحد الملوك عرض له فالج فأعيا الأطباء مزاوله علاجه، فدخل عليه بعض الحذاق على حين غفلة منه وشافهه بالشتم والقدح في العرض، فاشتد غضب الملك وقفز من مرقده قفزة اضطرارية، لما ناله من شدة الكلام والشتم، فزالت تلك العلة المزمنة المهلكة.^{٩٣}

وقال الرازي: إن النفوس التي تفعل هذه الأفعال قد تكون قوية جدا، فتستغني في هذه الأفعال عن الاستعانة بالأدوات والآلات، وقد تكون ضعيفة فتحتاج إلى الاستعانة بهذه الآلات. "وتحقيقه أن النفس إذا كانت مستعلية على البدن شديدة الانجذاب إلى عالم (السما) كانت كأنها روح من الأرواح السماوية فكانت قوية على التأثير في مواد هذا العالم، أما إن كانت ضعيفة شديدة التعلق بهذه الذات البدنية فحينئذ لا يكون لها تصرف البتة إلا في هذا البدن"^{٩٤}.

ويفهم من كلامه أن الذي يريد أن يقوم بهذه الأعمال يجب عليه التقليل من المخالطة ومن شهوات النفس وحتى من المأكولات كما عقب على ذلك، فكلما كانت هذه الأمور أتم كان التأثير على الآخرين أقوى، ونسأل الله السلامة والعافية.

النوع الثالث من أنواع السحر: الاستعانة بالأرواح الأرضية:

المقصود بالأرواح الأرضية هم الجن، وأصحاب هذا النوع من يستعينون في صنع سحرهم وطلاسمهم بروحانية الكواكب، وهو كفر والعياذ بالله، ولهذه الأرواح سبعة ملوك بزعمهم فهم

^{٩٢} انظر: القرعان، عايش خليل، موسوعة عالم الجن والشياطين قاضي الفتن في أمور الجن، ص ٤٤٨

^{٩٣} انظر: الفخر الرازي، التفسير الكبير، المجلد الثاني (٣-٤)، ص ٢٥٦.

^{٩٤} الفخر الرازي، التفسير الكبير، المجلد الثاني (٣-٤)، ص ٢٥٦.

يحكمون القبائل الأرضية وهم من أتباع إبليس، وقد وكل لكل يوم ملك أرضي من ملوك الجن يكون تحت سيطرة الملك العلوي أي ملك الشياطين^{٩٥}.

والذين يستخدمون هذا النوع من السحر يحققون مرادهم بالنظر في النجوم كما أسلفنا، فهؤلاء هم عباد النجوم من المجوس والصائبة، وفي تحصيلهم لقوة سحرهم لهم فلسفات متعددة سنوردها كما ذكرها الشيخ عايش خليل القرعان^{٩٦}:

- (١) من يعبدون النجوم السبعة السيارة، وكان هؤلاء يبنون صروحاً لهذه النجوم، صوروا فيها تماثيل، وكل تمثال يحمل اسماً واحداً من النجوم السبعة، يتقربون إليها بشتى العبادات، وهم الذين جاءهم سيدنا إبراهيم عليه السلام وأبطل معتقداتهم.
- (٢) الحسابات الفلكية، يتصرف الساحر في الأحرف العربية على قاعدة حسابية معروفة في علم الفلك، وتسمى قاعدة "أبجد هوز حطي القاعدة الحرفية"^{٩٧}، ويمزج بين الحروف الأبجدية ببعضها البعض.
- (٣) القاعدة العددية وفيها يحول الأعداد إلى الأحرف.
- (٤) قاعدة المزج، وفيها يخلط المركب العددي بالمركب الحرفي.
- (٥) قاعدة الكشف: وفيها يتم تحويل الأسماء إلى أرقام، ويجمع الأرقام ويضيفها إلى الأشهر الاثني عشر، وعلى ضوء النتيجة يتم استخراج البرج والمزج ومعرفة السعد والنحس، ويتم تسليط روحانية الأحرف على الأمر المطلوب.
- (٦) النظر في حركة الأفلاك ودورانها وطلوعها وغروبها والاقتتان والافتراق.
- (٧) النظر في منازل القمر الثمانية والعشرين، فيغتنموا اقتتان بعضها للجلب والمحبة وللتفريق والتمريض والعياذ بالله، ويسمي العرب هذه المنازل بالأأنواء.

ومن خلال النظر في هذا النوع وماهيته ندرك أن الساحر كلما كان أشد كفراً وفسقاً ونفسه ميالة إلى الفجور والشر، كان إلى الشياطين أقرب وأحب، تخدمه وتساعد في

^{٩٥} انظر: القرعان، عايش خليل، موسوعة عالم الجن والشياطين، قاضي الفتن في أمور الجن، ص ٤٤٨.

^{٩٦} انظر: القرعان، عايش خليل، موسوعة عالم الجن والشياطين، ص ٤٤٩-٤٥٠.

^{٩٧} القرعان، عايش خليل، موسوعة عالم الجن والشياطين، ص ٣٥٠.

الإضرار بعباد الله والتفريق بينهم، فما هو إلا عبادة للجن والشياطين، وجريمة بشعة تنفر منها الفطر السليمة السوية.

"قَالُوا: وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَإِنْ لَمْ يَفْعَمْ عَلَىٰ وَجُودِهَا بُرْهَانٌ قَاهِرٌ فَلَا أَقْلَ مِنَ الْإِحْتِمَالِ وَالْإِمْكَانِ، ثُمَّ إِنَّ أَصْحَابَ الصَّنْعَةِ وَأَرْبَابَ التَّجَرِبَةِ شَاهَدُوا أَنَّ الْإِتِّصَالَ بِهَذِهِ الْأَرْوَاحِ الْأَرْضِيَّةِ يَحْصُلُ بِأَعْمَالٍ سَهْلَةٍ قَلِيلَةٍ مِنَ الرُّقَى وَالْدُّخَنِ، فَهَذَا النَّوعُ هُوَ الْمُسَمَّى بِالْعَزَائِمِ وَعَمَلِ تَسْخِيرِ الْجِنِّ"^{٩٨}. الدخن يقصد بها استخدام أنواع البخور واللبان للتقرب.

النوع الرابع: سحر الأعمال العجيبة:

ويسمى أيضا سحر الآلات الهندسية المركبة، وهذا النوع كان منتشرا في قديم الزمان، ومثاله، فارس على فرس في يده بوق كلما مضت ساعة مضت ساعة من النهار ضرب بالبوق من غير أن يمسه أحد^{٩٩}، ومنها الصور التي يصورها الروم والهند، حتى لا يفرق الناظر فيها بينها وبين الإنسان، وحتى أنهم يصورونها ضاحكة وباكية، لكي لا يفرق فيها بين ضحك السرور وضحك الخجل وضحك الشامت^{١٠٠}.

"قال الرازي: وكان سحر سحرة فرعون من هذا الضرب. ومن هذا الباب تركيب صندوق الساعات. ويندرج في هذا الباب علم جر الأثقال، وهو أن يجرّ ثقيلًا عظيمًا بآلة خفيفة سهلة، وهذا في الحقيقة لا ينبغي أن يعد من باب السحر لأن لها أسبابًا معلومة نفيسة، من اطلع عليها قدر عليها، إلا أن الاطلاع عليها لما كان عسير عد أهل الظاهر ذلك من باب السحر لخفاء مأخذه"^{١٠١}.

كان هذا النوع عجيبا في الزمن القديم أما الآن فقد أصبح مألوفاً وهو فعلا لا يعد من أنواع السحر الحقيقي وإنما هو من باب استخدام العلم وخداع الناس، ومما يشبه هذا في

^{٩٨} الفخر الرازي، التفسير الكبير، المجلد الثاني (٣-٤)، ص ٢٢٨.

^{٩٩} انظر: القرعان، عايش خليل، موسوعة عالم الجن والشياطين، ص ٤٥٣.

^{١٠٠} انظر: القرني، عايش، عالم السحر، ص ٨٠.

^{١٠١} الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن،

(ت: ١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت- لبنان، عام النشر: ١٤١٥ - ١٩٩٥م، الجزء: ٤، ص ٤٤.

زمننا الآلات والألعاب الالكترونية وكل الأعمال التقنية الحديثة، انظر مثلاً إلى طائرة تزن
أطناناً تراها تطير في السماء.

المبحث الثالث: بعض المسائل والأحكام المتعلقة بالسحر والسحرة:

المطلب الأول: الطلسم:

في تعريف الطلسم قال القرافي^{١٠٢}: "الطلسمات نفس أسماء خاصة لها تعلق بالأفلاك والكواكب على زعم أهل هذا العلم في أجسام من المعادن وغيره، وتحدث لها آثار خاصة ربطت بها في مجاري العادات".^{١٠٣}

الفرق بين السحر والطلسم^{١٠٤}:

السحر: اتحاد روح بروح، أي تسلط من الشيطان على شيطان المسحور أو قرينه، وبالإيحاء يتمكن من إضرار الكراهية بين الزوجين.

الطلسم: اتحاد روح بجسد: أي أن الجني من خلال النفوذ إلى باطن المسحور يتسلط ويسيطر على جميع جوارحه.

ولا بد في الطلسم من أمور ثلاثة^{١٠٥}:

- (١) الأسماء المخصوصة.
- (٢) تعلقها ببعض أجزاء الفلك.
- (٣) جعلها في جسم من الأجسام.

^{١٠٢} أحمد بن إدريس المَشْهُور بالقرافي شهاب الدين الصنهاجي الأصل أصهل من قرّة من كورة بوش من صعيد مصر الأشقل تعرف ببهفشيم ونسب إلى القرافة ولم يسكنها وإنما سُئِلَ عَنْهُ عِنْدَ تَفَرُّقِ الجامكية بمدرسة صاحب ابن شكر فَقِيلَ هُوَ بِالقرافة وهو مالكي. انظر: الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل، دار إحياء التراث بيروت، الجزء ٦، ص ١٤٦.

^{١٠٣} انظر: القرعان، عايش خليل، موسوعة عالم الجن والشياطين، ص ٤٥٨.

^{١٠٤} انظر: القرعان، عايش خليل، موسوعة عالم الجن والشياطين، ص ٤٥٧.

^{١٠٥} القرعان، عايش خليل، موسوعة عالم الجن والشياطين، ص ٤٥٨.

وقيل الطلسم: "هو مقلوب المسلط وهو جمع الآثار السماوية مع عقاقير الأرض ليظهر منها أمر عجيب ومنها النيرنج قيل هو معرب «نيرنك» وهو التمويه والتخيل"^{١٠٦}

وقيل إن الطلسمات هي نوع من أنواع السحر من حيث كيفية إدخاله إلى المسحور، وهي عبارة عن أسماء وكلمات وحروف وأرقام ومربعات مجهولة المعنى لغير السحرة^{١٠٧}

المطلب الثاني: النفث:

وفيها قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ الفلق: ٤

قال الفخر الرازي: وفي الآية قولان، الأول: أن النفث هو النفخ مع ريق، هكذا قاله صاحب الكشف، ومنهم من قال: أنه نفخ فقط، والعقد جمع عقدة، والسبب فيه أن الساحر إذا أخذ في قراءة الرقية أخذ خيطاً، ولا يزال يعقد عليه عقداً بعد عقد وينفث في ذلك العقد^{١٠٨}.

النفث يتعلق بالسحر من حيث أن السحر كما قدمنا في تعريفه هو عقد ورقي أو عمل خفي يستعان فيه بالجن والشياطين والتقرب إلى الكواكب، ويأتي النفث أو النفخ بعد ذلك فالساحر ينفث في العقد أو العمل الذي يريد عمله للإضرار بالمسحور سواء بالقتل أو التمريض أو التفريق أو غيرها من الأعمال الخبيثة.

"عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّلَ إِلَيْهِ." ^{١٠٩}

^{١٠٦} انظر: الإستانبولي، إسماعيل حقي بن مصطفى الحنفي، (المتوفى: ١١٢٧هـ)، كتاب روح البيان، الناشر: دار الفكر - بيروت، الجزء ٥، ص ٤٠٤.

^{١٠٧} انظر: القرني، عايض، عالم السحر، ص ٨٨-٨٩.

^{١٠٨} الرازي، تفسير الفخر الرازي، الجزء ٣٢ ص ٣٧٧.

^{١٠٩} رواه النسائي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث، دار المعرفة بيروت، الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ، الجزء السابع ص ١٢٨، باب الحكم في السحرة، رقم الحديث: ٤٠٩٠.

المطلب الثالث: العقد أو الربط

إن سحر العقد أو الربط يكون غالبا بين الزوج وزوجته، إما بربط الزوج عن زوجته أو ربط الزوجة عن زوجها، مثلا ربط الزوج عن زوجته يكون بسلبه القدرة الجنسية على إتيان أهله، ويتبع الساحر لعنه الله طرقا شيطانية خبيثة منها:

(١) ربط الكراهية: فيشعر المسحور بعدم القدرة على الاجتماع مع الزوجة في مكان واحد، مما يمنعه من وطئها.

(٢) الربط الجنسي، وقد يكون ربطا دائما أو مؤقتا، فالنتيجة هي عدم قدرة الزوج على جماع زوجته وإتيانها مع وجود الرغبة في ذلك، ولكن السحر يمنع من عملية الانتصاب بسبب تركيزه في مركز الإثارة الجنسية في الدماغ.^{١١٠}

وهكذا أيضا إذا كان سحر الربط أو العقد في الزوجة له مثل هذا التأثير عليها، ومن أراد التفصيل في ذلك فليرجع إلى كتاب عالم السحر لعائض القرني فقد فصل في هذه الأنواع من الربط تفصيلا دقيقا^{١١١}.

^{١١٠} انظر: القرني، عايض، عالم السحر، ص ١٠٨.

^{١١١} انظر: القرني، عايض، عالم السحر، ص ١٠٦.

الفصل الثالث: بيان طرق إثبات الجناية بالسحر وأنواعها والآثار المترتبة على ثبوتها:

وتحتة ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: طرق إثبات الجناية بالسحر:

وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الإقرار

المطلب الثاني: الشهادة

المطلب الثالث: القرائن

المبحث الثاني: أنواع الجنايات بالسحر:

وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الجناية بالسحر الموجبة للقصاص

المطلب الثاني: الجناية بالسحر الموجبة للدية

المطلب الثالث: الجناية بالسحر الموجبة للتعزير

المبحث الثالث: الآثار المترتبة على ثبوت الجناية بالسحر

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: الآثار المترتبة على العقيدة

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على التصرفات

الفصل الثالث: بيان طرق إثبات الجناية بالسحر وأنواعها والآثار المترتبة على ثبوتها وارتكابها:

سنتحدث في هذا الفصل عن كيفية إثبات الجناية بالسحر وما هي الطرق المعتبرة شرعا في الإثبات، وهناك أنواعٌ للجنايات؛ فمنها ما يترتب عليها القصاص ومنها ما يكون فيها الدية ومنها ما يجب فيها التعزير كما قال بعض العلماء، وبعد ذلك سنذكر باختصار الآثار المترتبة على ثبوت الجناية بالسحر أو ثبوت السحر بالطرق المعتبرة شرعا على من اتهم به.

المبحث الأول: طرق اثبات الجناية بالسحر:

لقد ذكرنا في الفصل الأول من البحث في مبحث حكم السحر في الإسلام، ما ورد في القرآن الكريم من الوعيد الشديد على مرتكب جريمة السحر ومن يمارس الأعمال السحرية الكفرية ويستعين بالجن والشياطين والتقرب إلى إلههم أو الاستعانة بالكواكب وتقديسها لأغراضٍ شرِّ في نفسه، وقد رأينا أن جريمة السحر من كبائر الذنوب وأن الله قرنها بالكفر حين قال جلا وعلا: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ البقرة: ١٠٢

هذا ما ذكره القرآن الكريم، وإذا جئنا إلى السنة النبوية نجد أيضا ما يقوي ذلك من أحاديث وروايات وردت فيها يقول ابن ماجه:

حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن الأخنس، عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اقتبس علما من النجوم، اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد" ١١٢.

هذا ما ذكر في جريمة السحر بعينها، أي أن مجرد ممارسة السحر هو جريمة، فكيف إذا كان هذا السحر يستخدم في جرائم أعظم مثل التفريق بين الزوجين أو الجمع بين قلبين، أو أن يسلط سحره على شخص ليمرضه أو يقتله؟ أو أن يستخدمه لنهب أموال الناس بالباطل،

١١٢ سنن ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، (١٢٢٨/٢)، رقم الحديث: ٣٧٢٦.

كأن يدعي أنه يستخدم العلاج الشرعي بالقرآن، وما هو إلا دجال أشر، أو ساحر كذوب، ولكن في مقابل ذلك يجب الحذر عند إطلاق أصابع الاتهام لشخص ما والقول بأنه ساحر أو أنه قتل بسحره فلان أو فرق بين زوجين، فالشريعة الإسلامية أمرتنا بالترث واتباع الطرق المعتبرة شرعا لإثبات الجرائم والجنايات، وإقامة الدعوى على المجرم أو الساحر بالبينة، ومن طرق الإثبات الشرعية التي سنذكرها: الإقرار والشهادة والقرائن.

المطلب الأول: الإقرار:

يعد الإقرار من أقوى طرق إثبات الجرائم والجنايات على الفرد نفسه، وبسبب غموض الجناية بالسحر وخفاؤها، يقدم الإقرار على غيره من الطرق في إثبات الجناية بالسحر.

وقد أجمع العلماء أن إقرار الحر البالغ من الرجال أو النساء، جائز ومأخوذ به، سواء الموحدون أو المشركون، إلا إقرار المكروه والمحجور عليه في ماله والمفلس، فإنه لا يجوز عليهم إقرارهم في أموالهم^{١١٣}.

ومن المعلوم عقلا أن الإنسان لا يتصور منه أن يجر نفسه لما يضره أو يؤذيه غالبا، ولا يحمل نفسه حقوقا ليست عليه، أو فعلا ليس هو فاعله، ومن هذا المنظور فالأصل تصديقه بإقراره.

فإذا أقر الساحر بسحره، يؤخذ بإقراره، ولا خلاف بين الفقهاء في إثبات السحر بالإقرار^{١١٤}.

وللأخذ بالإقرار هنالك شروط يجب أن تتوفر فيه، منها:

(١) أن يكون المقر بالغاً عاقلاً، فلا يصح إقرار الصبي والمجنون^{١١٥}.

^{١١٣} القطب اطفيش، شرح النيل وشفاء العليل، الجزء (١٣) ص ٥٧٣

^{١١٤} ابن فرحون، إبراهيم المالكي (١٤٠٦هـ)، تبصرة الأحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، الطبعة (١)، مكتبة الكليات الأزهرية- مصر، الجزء الثاني، ص ٢٨٥.

^{١١٥} انظر: الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، المتوفى: ١٢٣٠هـ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، دط، دت، الجزء الثالث، ص ٣٩٧.

(٢) أن يكون مختاراً، فلا يصح إقرار المكره^{١١٦}.

(٣) عدم التهمة، بأن لا يكون المقر متهماً في إقراره، مثل أن يقر المريض بدين له على وارثه، فهو متهم بمجاملة هذا الوارث^{١١٧}.

فإذا توافرت هذه الشروط في المقر، وأقر بأنه ساحر وأنه يؤدي بسحره أو يتلف الأعضاء أو يقتل أو إنه فرق بين زوجين، فإن إقراره يكون حجة شرعية عليه، ولكن مع ذلك يؤخذ مزيد من البيان منه فيما أقر، فقد يكون قد اشتبه عليه الأمر ويظن أن ما ليس بسحر سحراً، وإذا أقر بسحره فهل يحد بمجرد سحره أم يحد إذا آذى أحداً به؟ قال العوتبي في كتاب الضياء: "وفي آثار أصحابنا - رحمهم الله -: أن الساحر والساحرة يقتلان إذا قامت عليهما بينة عدل، أو إقرار بأمر لا شبهة فيه، كانا مصلين أو مجوسين أو من أهل الكتاب"^{١١٨}.

وقول مالك أنه إذا ثبت أن فلاناً ساحر يقتل بكل حال وإن لم يقتل بسحره^{١١٩} نستنتج من هذا أن الإباضية ومالك يقولون بقتل الساحر متى قامت البينة بأنه ساحر حتى لو لم يؤذ أحداً بسحره، سواء كان مسلماً أو كافراً أو من أهل الكتاب مع التأكيد على انتفاء الشبهة عن البينة.

^{١١٦} انظر: الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، دط، دت، الجزء الثالث، ص ٣٩٧.

^{١١٧} النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (٦٧٦هـ)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر - بيروت - عمان، دت، الجزء (٤)، ص ٣٤٣.

^{١١٨} العوتبي، أبي المنذر سلمة بن مسلم، كتاب الضياء، تحقيق: سليمان بن إبراهيم بابيز الوارجلاني وداود عمر بابيز الوارجلاني، الطبعة الأولى (١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م)، الجزء الثالث، ص ١٩٤.

^{١١٩} انظر: العوتبي، كتاب الضياء، الجزء الثالث، ص ١٩٣.

ويروى عن السيدة حفصة أن جارية لها سحرتها، فأمرت أخاها زيدا فقتلها، فأنكر عثمان ذلك؛ فقال ابن عمر: ما تنكر على أم المؤمنين في امرأة سحرت وأقرت واعترفت؟ فسكت عثمان^{١٢٠}.

أما إذا أقر أنه آذى أحدا بسحره، فقد اختلفوا على قولين:

القول الأول: أنه يقتل وعليه المالكية والإباضية كما أشرنا سابقا، إن قال سحري يقتل غالبا، أما إن قال: الغالب منه السلامة فعليه دية مغلظة، وهو قول ينسب للشافعية^{١٢١}.

قال الشافعية: "إن قال: سحري يقتل غالبا، وقتلت به قتل، وإن قال: الغالب منه السلامة، فعليه الدية مغلظة في ماله، لأن العاقلة لا تحمل الإقرار"^{١٢٢}

القول الثاني: لا يقتل:

وهو قول أبي حنيفة: "إن من قال قتلت بسحري لم يجب عليه القود، لأنه لم يقتل بمثقل، وإن تكرر ذلك منه قتل، لأنه سعى في الأرض بالفساد"^{١٢٣}

والراجح قول من قال يقتل الساحر سواء آذى بسحره أو لم يؤذ، لما يعضد ذلك من الأدلة سابقة الذكر مثل قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "حد الساحر ضربة بالسيف".

وأیضا ما روي فيمن سحر امرأة فوقع عليها؛ كتب معاوية في ذلك إلى المدينة، فاجتمع رأي ابن عباس وابن عمر: أن يقتل الساحر وتترك المرأة. وعن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق الحسن: "إذا رأيتم الساحر فاقتلوه"^{١٢٤}.

^{١٢٠} انظر: العوتبي، كتاب الضياع، الجزء الثالث، فصل في أنواع الكفر - في السحر والساحر، ص ١٩٣.

^{١٢١} انظر: القرائي، الفروق، الجزء الرابع، ص ٢٥٦.

^{١٢٢} القرائي، الفروق، الجزء الرابع، ص ٢٥٦. العمراني اليمني، يحيى بن أبي الخير بن سالم، البيان في مذهب الإمام الشافعي، المحقق: قاسم بن محمد النوري، دار المنهاج - جدة، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ج (١١) ص ٣٤٨.

^{١٢٣} القرائي، الفروق، الجزء الرابع، ص ٢٥٦-٢٥٧.

^{١٢٤} انظر: العوتبي، كتاب الضياع، الجزء الثالث، ص ١٩٤.

المطلب الثاني: الشهادة:

الشهادة لها أهمية كبرى في إثبات الجنايات فهي تأتي في المرتبة الثانية بعد الإقرار والاعتراف، فلا تقل أهميتها في إثبات الجناية بالسحر، فهي أحد أقوى الأدلة نظرا لكون الشاهد اطلع على فعل الساحر ورأى منه ما يثبت جرمته.

فإذا شهد شاهدٌ عدلٌ ثقةً رضي في دينه على شخص بأنه ارتكب جناية بسحره، وكانت شهادته معتبرة ومستوفية لشروطها، فإنها حينئذ تكون موصلة إلى الإثبات، مع اختلاف أهل العلم في ذلك على قولين:

القول الأول:

أن الشهادة طريقة من طرق إثبات استعمال السحر أو ارتكاب جناية به، حالها حال الإقرار والقرائن ولا وجه لمنعها، وعلى هذا جمهور العلماء من الإباضية والحنفية والمالكية والحنابلة^{١٢٥}.

"قال ابن المنذر: وإذا أقر الرجل أنه سحر بكلام يكون كفرا وجب قتله إن لم يتب، وكذلك لو ثبتت به عليه بينة ووصفت البينة كلاما يكون كفرا"^{١٢٦}
ومما روي عن أبي حنيفة قوله في الشهادة على الساحر: "وإن شهد عليه شاهدان أنه ساحر فوصفوا ذلك بصفة يعلم أنه سحر قتل ولا يستتاب"
فهؤلاء جميعا اعتبروا الشهادة في إثبات جريمة السحر على الساحر أو في حال ارتكابه بسحره ما يضر به غيره.

القول الثاني:

أن السحر لا يمكن إثباته إلا بالإقرار والاعتراف، أما الشهادة فلا توجب عليه الحد، وبهذا قال الشافعي: "لا يقتل إلا إن اعترف أنه قتل بسحره فيقتل به، وإن اعترف أن

^{١٢٥} انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء (٢)، ص ٤٢.

^{١٢٦} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء (٢)، ص ٤٧.

سحره قد يقتل وقد لا يقتل وأنه مات لم يجب عليه القصاص، ووجبت الدية في ماله لا على عاقلته، ولا يتصور القتل بالسحر بالبينة^{١٢٧}.

وربما ذهبوا إلى هذا القول لأن الشاهد قد لا يتصور ما يقع من الساحر فيكون شاهدا بما لم يتأكد من علمه أو بما يجهله، فهو لا يشاهد تأثير السحر ومما سبق يظهر لنا رجحان القول الثاني وهو عدم الأخذ بالشهادة في إثبات الجناية بالسحر لأسباب متعددة منها:

- (١) أن الذي يشهد على غيره بالسحر أو ارتكاب الجناية به، يجب أن يكون متيقنا وعالما بما يشهد به، وهذا غالبا لا يتحقق.
 - (٢) عندما تريد إثبات الجناية بالسحر فالمسألة خطيرة فلا بد من تحقق اليقين في ذلك، ولا تحكم بما تسمع جزافا، فالإقرار واعتراف الساحر هو السبيل الأمثل لذلك.
- فإذا اتفق الإقرار مع الشهادة تثبت الجناية بذلك.

رابعاً: الشهادة بالاستفاضة في دعوى السحر:

الشهادة بالاستفاضة أو شهادة السماع كما يسميها بعض أهل العلم، لم أجد لها تعريفا من خلال بحثي، ربما لم يتطرق لها الكثير من أهل العلم لوضوح مقصدها من الاسم، ففي العموم هي الشهادة التي تستفيض وتنشر بين الناس وتسمع من غير معين. وقد اختلف أهل العلم فيما تجوز به شهادة الاستفاضة به غير النسب والولادة، فقال الحنابلة وبعض أصحاب الشافعي: "هو تسعة أشياء: النكاح والملك والمطلق والوقف ومصرفه والموت والعتق والولاء والولاية والعدل"^{١٢٨}.

^{١٢٧} العسقلاني، ابن حجر الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت، رتب كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، الجزء (١٠)، ص ٢٣٦.

^{١٢٨} المقدسي، ابن قدامة عبد الله بن أحمد بن محمد، المتوفى: ٦٢٠ هـ، المغني، مكتبة القاهرة، دط، النشر: (١٣٨٨ هـ/١٩٦٨ م)، الجزء (١٢) ص ٢٤٨.

وقال أبو حنيفة: "لا تقبل إلا في النكاح والموت ولا تقبل في الملك المطلق لأنها شهادة بمال أشبه بالدين" ١٢٩.

وقال مالك: "السماع في الأحباس والولاء جائز" ١٣٠.

ويتبين مما سبق أن الشهادة بالاستفاضة خارجة عن موضوع بحثنا، فلا يمكن إثبات الجنائية في دعوى السحر بشهادة السماع أو الشهادة بالاستفاضة، لأنها تكون في أشياء محصورة جدا، ولا تثبت بها الجنايات وإنما تكون مثل القرينة فقط، وقد تكون مجرد إشاعات منتشرة ليس لها من الحقيقة نصيب.

المطلب الثالث: القرائن:

لا يكتفى في اثبات التهم أو الحقوق على الأشخاص أو عليهم بالبيئة أو الشهادة وإنما هناك طريقة معتبرة تعضد ذلك لكي يكون الحكم واضحا وسليما من الشبه، وهذه الطريقة هي قرائن الأحوال، فكما قالوا (البصرة تدل على البعير)، فأنت عندما تريد إثبات جريمة على شخص ما تنظر في القرائن ولا تهملها، مثل أن يتهم شخص بأنه شارب خمر، فالرائحة يستعان بها على معرفة صدق التهمة من كذبها، وهكذا الحال في سائر الجرائم والوقائع، فالقرائن تزيد النفس اطمئنانا بعدلة الحكم.

أولا: بعض القرائن الدالة على الساحر:

لا بد أن يكون للساحر أو المشعوذ قرائن حال تدل على تلبسه بالسحر وقد تعرف هذه القرائن والعلامات إما بالسماع والاستفاضة وإما عند العثور عليها عند مدهمته من قبل الشرطة مثلا، أو بمعرفة المشتغلين بالرقى الشرعية لها، وقد تكون مقارنة لما ذكرناه سابقا من شروط تعلم السحر وما يجب على الساحر فعله لكي يكون ساحرا ويتقرب إلى الجن والشياطين، وسنذكر هنا بعضا من هذه القرائن:

١٢٩ ابن قدامة، المغني، الجزء (١٢) ص ٢٤٤.

١٣٠ ابن قدامة، المغني، الجزء (١٢) ص ٢٤٤.

- (١) أن يكون الساحر أو المشعوذ مثالا للقدارة، وتاركا للطهارة، وديني النفس، حتى يسكن نفسه وجسمه رائحة عفنة^{١٣١}.
- (٢) الانعزال عن الناس والانطواء، وقلة التعامل مع الناس، لأنهم يعملون أعمال الشرك والسحر فهم بحاجة إلى ذلك^{١٣٢}.
- (٣) ذبح الطيور والحيوانات وتقديم القرابين بطريقة غريبة وفعل المنكرات والمحرمات.
- (٤) أن يطلب الساحر اسم المريض واسم أمه، في حال انخدع شخص وذهب إلى شخص ظنا منه أنه معالج بالرقى الشرعية^{١٣٣}.
- (٥) طلب الأثر من الشخص كشعره أو ظفره أو صورته إلى غير ذلك من الأمور الخاصة به.
- (٦) الانقطاع عن الناس بالخلوة، وترديد الأذكار غير الشرعية، وقد يكتب كلام الله تعالى بالنجاسة ويعكس الآيات القرآنية والعياذ بالله^{١٣٤}.
- (٧) يطلب الساحر من المريض أن يدفن شيئا تحت الأرض، أو أن يرش مواد سائلة، أو يضع بيضا فاسدا على عتبات الأبواب والمنازل^{١٣٥}.
- فهذه أعمال قد تؤدي إلى معرفة الساحر ولكن ليس بالضرورة، كالقرينة الرابعة، فمجرد طلب اسم الأم لا يوقع صاحبه في السحر.

^{١٣١} انظر: الحربي، مبارك بن عبيد، الجناية بالسحر في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، ص ١٠٣.

^{١٣٢} انظر: الأشقر، عمر سليمان، عالم الحن والشرطين، ص ١٧٠.

^{١٣٣} في مقطع مرئي لساحر سوداني تائب اسمه (حامد آدم)، يقول: إن من علامات معرفة الساحر هو أن يطلب اسمك واسم أمك، لأن بعض السحر لا يمكن إحداثه إلا بمعرفة اسم الأم.

^{١٣٤} انظر: القرعان، عايش خليل، قاضي الفتن في أمور الجن، ص ٥٥٣.

^{١٣٥} انظر: الحربي، مبارك بن عبيد، الجناية بالسحر في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، ص ١٠٥.

المبحث الثاني: أنواع الجنايات بالسحر:

المطلب الأول: الجناية بالسحر الموجبة للقصاص:

إذا أقدم الساحر على قتل معصوم الدم بسحره، متعمدا وقاصدا قتله، فإنه يقتص منه فيقتل بعد ثبات ذلك عليه بالطرق الشرعية للإثبات.

فإذا أحدث الساحر في المسحور جناية توجب القصاص اقتص منه إن كان عمد ذلك^{١٣٦}.

سنذكر آراء بعض المذاهب الفقهية في ذلك:

أولا: مذهب الإباضية:

يرون قتل الساحر بمجرد سحره، فمن البديهة أنهم يقتلون الساحر إذا تسبب في قتل أحد بسحره.

ورد في كتاب الضياع أن الساحر يقتل وإن لم يقتل بسحره، ومن سحر امرأة فوقع عليها قال ابن عباس وابن عمر: يقتل الساحر وتترك المرأة^{١٣٧}.

وفي تيسير التفسير يقول القطب محمد اطفيش في معنى كلامه بأن الساحر إذا قال قتلت فلانا بسحري فيقتل به^{١٣٨}.

فالظاهر من كلام الإباضية أن من قتل بسحره وثبت ذلك بالبينه عليه ففيه القود^{١٣٩}، والملاحظ في منهج الإباضية التشديد في مسألة السحر ووجوب قتل الساحر بمجرد

^{١٣٦} انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء (٢) ص ٤٧.

^{١٣٧} انظر: العوتي، كتاب الضياع، الجزء الثالث، ص ١٩٤.

^{١٣٨} انظر: أطفيش، قطب الأئمة محمد بن يوسف، تيسير التفسير، تحقيق وإخراج: إبراهيم بن محمد طلاي، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع - السيب - سلطنة عمان، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ/١٩٩٩م)، الجزء (٥) ص ٢٣٥.

^{١٣٩} القود: القصاص بالقتل.

اليقين لكونه يمارس الأعمال السحرية والشعوذة، ولربما بسبب اعتباره مرتدا فيجب قتله لذلك.

ثانيا: مذهب الإمام أبي حنيفة:

"فروى ابن شجاع عن الحسن بن زياد عن أبي حنيفة أنه قال في الساحر يقتل إذا علم أنه ساحر ولا يستتاب ولا يقبل قوله إني أترك السحر وأتوب منه فإذا أقر أنه ساحر فقد حل دمه وإن شهد عليه شاهدان أنه ساحر فوصفوا ذلك بصفة يعلم أنه سحر قتل ولا يستتاب وإن أقر فقال كنت أسحر وقد تركت منذ زمان قبل منه ولم يقتل وكذلك لو شهد عليه أنه كان مرة ساحرا وأنه ترك منذ زمان لم يقتل إلا أن يشهدوا أنه الساعة ساحر وأقر بذلك فيقتل وكذلك العبد المسلم والذمي والحر الذمي من أقر منهم أنه ساحر فقد حل دمه فيقتل ولا تقبل توبته وكذلك لو شهد على عبد أو ذمي أنه ساحر ووصفوا ذلك بصفة يعلم أنه سحر لم يقبل توبته" ١٤٠.

فمذهب الإمام أبي حنيفة أن الساحر يقتل ولا يستتاب بمجرد إقراره بالسحر أو قيام البينة عليه، سواء كان مسلما أو من أهل الكتاب.

ثالثا: مذهب الإمام الشافعي:

وفيه ثلاثة أحوال:

(١) يقتل كافرا، وذلك إذا أتى بكفر في سحره، مثل أن يذبح لغير الله، أو أن يدوس المصحف الشريف.

(٢) يقتل قصاصا إذا قتل متعمدا بسحره شخصا معصوما ١٤١.

(٣) لا يقتل، إذا أتى بسحر ليس بكفر ولم يؤذ أحدا ١٤٢.

١٤٠ الجصاص، أحمد بن علي الرازي، أحكام القرآن للجصاص، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤٠٥، تحقيق :

محمد الصادق قمحاوي، الجزء (١) ص ٦١.

١٤١ انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء (٢) ص ٤٨.

١٤٢ انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء (٢) ص ٤٨.

"روي عن الشافعي : لا يقتل الساحر إلا أن يقتل بسحره ويقول تعمدت القتل ، وإن قال لم أتعمده لم يقتل" ^{١٤٣}.

ويقول ابن كثير في تفسيره: "فأما إن قتل بسحره إنسانا فإنه يقتل عند مالك والشافعي وأحمد".

رابعاً: مذهب الحنابلة:

أن الساحر يقتل حداً حتى لو لم يقتل أحداً بسحره، ولكن قتله لا يكون إلا بشرطين: (١) أن يكون سحره كفراً، مثل ما حدث من سحر لبيد بن الأعصم، أو أن يعتقد إباحته.

(٢) أن يكون مسلماً، فإن كان ذمياً لا يقتل، لأنه أقر على شركه وهو أعظم من السحر. واستدلوا على ما ذهبوا إليه أن الساحر من أهل الذمة لا يقتل بما ورد من سحر لبيد بن الأعصم للنبي صلى الله عليه وسلم، وأن الأخبار والروايات التي وردت في قتل الساحر إنما وردت في ساحر المسلمين لأنه يكفر بسحره ^{١٤٤}.

وبالتالي نرى أن جميع المذاهب اتفقوا بأن الساحر يقتل إذا قتل بسحره إنساناً آخر، ولكن خلافهم كان هل يقتل حداً؟ أم أنه يقتل قصاصاً كما قال الشافعية، وأيضاً الخلاف في قتل الساحر إذا لم يقتل أحداً بسحره؛ فأغلب المذاهب أنه يقتل عدا الشافعية.

المطلب الثاني: الجناية بالسحر الموجبة للدية:

ويحدث ذلك في حال اختلال شرط من شروط العمد، كأن يقر بأنه أراد أن يقتل شخصاً آخر بسحره – وكان غير معصوم الدم – فأخطأ وقتل شخصاً آخر فعليه الدية ^{١٤٥}. وقال القرطبي: " فإذا أحدث الساحر في المسحور جناية توجب القصاص، اقتص منه إن كان عمد ذلك، وإن كان مما لا قصاص فيه ففيه دية ذلك" ^{١٤٦}.

^{١٤٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء (٢) ص ٤٨.

^{١٤٤} انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، الطبعة الثانية – دار السلاسل – الكويت، دت، وزارة الأوقاف والشؤون

الدينية – الكويت –، الجزء (٢٤) ص ٢٦٧.

^{١٤٥} انظر: الجصاص، أحكام القرآن، الجزء (١) ص ٥١.

^{١٤٦} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء (٢) ص ٤٨.

وقد فصل الشافعية في ذلك:

إن قتل الساحر شخصا وقال: أخطأت من اسم غيره إلى اسمه؛ فهو إقرار بالخطأ، ثم دية شبه العمد، ودية الخطأ المخففة كلاهما في مال الساحر، ولا تطالب العاقلة بشيء إلا أن يصدقوه؛ فإقراره عليهم غير مقبول^{١٤٧}.

فقولهم أن عليه الدية باعتبار أنه قتل شبه عمد، والدية لا تتحملها العاقلة في حال الإقرار على نفسه بالقتل.

يقول القدوري^{١٤٨} في كتابه التجريد: إن الساحر إذا قتل بسحره وكان هو الفاعل بنفسه فإنه قتل بغير حديدة، فإذا تكرر فعله وقتل مرة أخرى بسحره، فإنه يحمل على سعيه في الأرض الفساد، وإذا لم يتكرر فعله الدية مثل القاتل بغير الحديدة^{١٤٩}.

المطلب الثالث: الجناية بالسحر الموجبة للتعزير:

أما في الجناية بالسحر الموجبة للتعزير، سنورد ما ذكره القائلون بعدم قتل الساحر بمجرد تعاطيه للسحر، وهو على نوعين:

الأول: ما وجب فيه التعزير للساحر إذا لم يثبت ما يقتض به منه، أو أن الدية لم تجب عليه، وهذه الحالة أشار إليها الشافعي في كتابه الأم، فقال: "إن الساحر لو قال أمرض بسحري ولا أقتل، وأنا سحرت فلانا فأمرضته عزز"^{١٥٠}، فأشار أن التعزير يكون في حال

^{١٤٧} النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (٦٧٦هـ)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، المكتب الإسلامي - بيروت - عمان، الجزء (٩) ص ٣٤٧.

^{١٤٨} أبو الحسين أحمد بن محمد بن عيسى بن جعفر القدوري، المعروف بابن الميراثي، أحد أئمة الحديث، روى عن: أبي الفتح بن سبيخت، وأبي مسلم الكاتب، ويوسف ابن الدخيل، وأحمد بن قاسم البزاز، وغيرهم. توفي في حدود سنة ثمان وعشرين وأربع مئة وله بضع وستون سنة. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، (٥٧٤/١٧).

^{١٤٩} انظر: القدوري، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر، التجريد للقدوري، تحقيق: أ.د. محمد أحمد سراج - أ.د. علي جمعة محمد، الناشر: دار السلام - القاهرة، الطبعة الثانية (١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م)، الجزء (١١) ص ٥٨٢.

^{١٥٠} الشافعي، محمد بن إدريس، كتاب الأم، (١١٥/٦)

اعتراف الساحر بأن سحره يمرض ولا يقتل، وهذا القول يؤخذ عليه الشافعي، فهو بذلك يرخي الحبل كثيرا على الساحر الذي ثبت سحره وإيدائه للناس بالإقرار الصريح. ومما يدخل في هذا النوع أيضا ما يعمله الساحر للتفريق بين زوجين، فهو يعاقب على ذلك ولا يقتل^{١٥١}.

الثاني: ما يجب به التعزير من جنايات الساحر أو المشعوذ مثل السحر بالأدوية والتدخين وسقي شيء مما ليس بضار ولا يقتل ولا يكفر به، وهذا مذهب أحمد بن حنبل، لأن الله تعالى وصف السحرة الكفرة بأنهم يفرقون بين المرء وزوجه، فيختص الكفر بهؤلاء ويبقى من سواهم من السحرة على العصمة، ولكنه يعزر في حال ارتكابه معصية وتعزيره يكون بما يردعه^{١٥٢}.

^{١٥١} النووي، روضة الطالبين، (٣٤٧/٩).

^{١٥٢} انظر: الحربي، مبارك بن عبيد، الجناية بالسحر في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، ص ٦٠.

المبحث الثالث: بعض الآثار المترتبة على ثبوت الجناية بالسحر:

المطلب الأول : الآثار المترتبة على العقيدة:

تثبت ردة الساحر عن الإسلام إذا أقر أو قامت البينة على أنه فعل ما يؤدي إلى الكفر، مثل أن يطأ المصحف الشريف أو يترك الصلاة عمداً، وفي كل الأحوال دخوله في السحر وتعلمه هو كفر بحد ذاته، لأن القرآن ذكر أن السحر كفر كما مر من الأدلة على ذلك، وأقوال العلماء في ذلك بأن الساحر كافر ويجب قتله^{١٥٣}.

وعلى هذا القول فالساحر تنهدم عقيدته ويخرج من الملة ويحل دمه.

وهناك من العلماء من لم يثبت ردة الساحر إلا في أحوال:

أولاً: إذا ارتكب بسحره ما يؤدي به إلى الكفر مثل عبادة الأوثان والشياطين، أو سب الذات الإلهية، أو اعتقاده انفراد الكواكب كلها أو بعضها بالربوبية، ومثل ذلك مما لا خلاف بين الفقهاء فيه بأنه كفر^{١٥٤}.

ثانياً: إذا اشتغل بالسحر نتيجة اعتقاده بأنه حلال، فهذا تكذيب لكلام الله تعالى ورسوله، فهذا يؤدي إلى رده عن الإسلام، يقول العوتبي: "ومن استحل ما حرم الله تعالى أو حرم ما أحل الله، أو شك في الله عز وجل، أو في أسمائه، وبعد قيام الحجة عليه بذلك، أو شك في النبي محمد صلى الله عليه وسلم، أو في القرآن بعد أن سمعه يقرأ؛ ففي كل هذا هو كافر"^{١٥٥}.

فإذا ثبتت الردة عن الإسلام على الساحر شرعاً فإن أهليته قطعاً تكون ناقصة ويترتب على ذلك عدة أمور:

^{١٥٣} العوتبي، كتاب الضياع، الجزء (٣) ص ١٩٣.

^{١٥٤} انظر: القرافي، الفروق، (٢٤٤/٤).

^{١٥٥} العوتبي، كتاب الضياع، الجزء (٣) ص ١٩٥.

(١) بطلان نكاحه الذي كان في حال إسلامه، فتبين منه زوجته بانحلال إسلامه، وتخرج من ولايته^{١٥٦}، يقول الفخر الرازي: "إذا صار كافراً بانت منه امرأته فيحصل تفرق بينهما"^{١٥٧}.

(٢) لا يصح زواجه من مسلمة، بسبب اختلاف الدين، فالكافر لا يتزوج من مسلمة، وكذلك المسلم لا يجوز أن يتزوج كافرة أو مرتدة لقوله تعالى: (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً).

(٣) تسقط ولايته في تزويج بناته أو من وكل بتزويجها قبل رده، ولا يصح توكيله بعد ذلك^{١٥٨}.

(٤) لا يرث ولا يورث، ولا تجوز الصلاة خلفه.

فهذه بعض الآثار المترتبة على اعتبار الساحر مرتداً عن الإسلام وداخلاً في إطار الكفر، وهناك الكثير من الأحكام المتعلقة بالمسلم المرتد ومن شاء الاطلاع عليها فليرجع إلى كتاب الضياء للعلامة العوتبي من أعلام الإباضية^{١٥٩}.

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على التصرفات:

إذا تقرر شرعاً أن الساحر كافر على أكثر الأقوال كما ذكرنا سابقاً، فإن بعض تصرفاته في الفترة التي تكون قبل توبة الساحر أو قبل إعدامه بعضها تعتبر باطلة، وبعضها جائزة ومنها ما تكون موقوفة إلى حين عودته إلى دينه أو إعدامه، فهذه التصرفات سنتحدث عنها في ثلاثة فروع:

أولاً: تصرفات الساحر الباطلة:

(١) شهادة الساحر:

^{١٥٦} انظر: العوتبي، كتاب الضياء، الجزء (٣) ص ٢٤٢.

^{١٥٧} الرازي، تفسير الفخر الرازي، (٣/٢٣٩).

^{١٥٨} انظر: ابن قدامة، المغني، (٢/٢٧٧).

^{١٥٩} العوتبي، كتاب الضياء، الجزء (٣)، ص ٢٤٢.

يقول الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ (الطلاق: ٢) والساحر عندما يحكم عليه الشرع بأنه مرتد أو خارج من ملة الإسلام فقد سقطت عدالته، ولأن كل من ارتكب كبيرة من الكبائر تستوجب عليه عقوبة مقدرة فلا تقبل شهادته لأنه خرج عن العدالة التي أمر بها الإسلام¹⁶⁰، ويستثنى قبول شهادته في الوصية لقوله تعالى: ﴿أَوْ ءَاخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ﴾ (المائدة: ١٠٦)

(٢) ذبائحه:

إذا أقر بأنه ساحر أو قامت البينة على أنه ساحر فإن ذلك يؤثر على ذبائحه، لأنه في حكم المرتد عن الإسلام، وغير المسلم لا تقبل ذبيحته، فالشرع إنما أباح ذبائح المسلمين وأهل الكتاب، قال السرخسي: "ومنها ما هو بالاتفاق باطل في الحال كالنكاح والذبيحة؛ لأن الحل بهما يعتمد الملة، ولا ملة للمرتد فقد ترك ما كان عليه"¹⁶¹.

ثانياً: تصرفات الساحر النافذة حتى بعد فعله السحر:

- (١) الاستيلاء: أي إذا جاءت جاريته أو زوجته بولد وادعى أنه ولده ثبت نسبه¹⁶².
- (٢) يجوز أن يملك إذا وجد السبب المقتضي للملك كالهبة والبيع والشراء والاستئجار، ولكنه لا يملك بالميراث¹⁶³.

ثالثاً: تصرفات الساحر الموقوفة:

(١) المفاوضة والوقف والصدقة والنذر:

فهذه التصرفات من الساحر موقوفة بعد ثبات السحر عليه لأنه مرتد، فإن تاب وترك السحر نفذت، وإلا بطلت بموته على سحره أو إقامة الحد عليه، لأن من شرائط هذه التصرفات: الإسلام¹⁶⁴.

^{١٦٠} انظر: ابن قدامة، المغني، الجزء (١٠)، ص ٢٨٩.

^{١٦١} السرخسي، محمد بن أحمد الحنفي، المبسوط، دار المعرفة - بيروت، تاريخ النشر: (١٤١٤هـ / ١٩٩٣م)، الجزء (١٠) ص ١٠٤.

^{١٦٢} انظر: السرخسي، المبسوط، الجزء (١٠) ص ١٠٤.

^{١٦٣} انظر: ابن قدامة، المغني، الجزء (١٢) ص ٢٧٤.

^{١٦٤} انظر: السرخسي، المبسوط، الجزء (١٠) ص ١٠٤.

(٢) أما إحصان الساحر فهل يزول أم لا؟ سنتعرض لمسألة وردت في كتاب العقد الثمين للعلامة أبي محمد السالمي - رحمه الله - وكانت المسألة كالآتي:

امرأة أقرت عند زوجها أنها تمارس السحر ولكن لا حجة لها على ذلك فهل تطلق بذلك أم لا؟

وأجاب العلامة السالمي: "إن قولها بأنها ساحرة فلا يخرجها عن حكم الزوجية وهي امرأته على ما كانت، لأن السحر قد يكن شركا وقد يكون نفاقا، والمنافقة لا تحرم على المسلم" ¹⁶⁵.

الملاحظ من جواب الإمام السالمي قوله بأن السحر لا يبطل الزواج ربما لعدم وجود البينة على ذلك وإنما هي تقول كلاما لتفر من زوجها فقط، وفي العموم هنالك قولان في مسألة زوال إحصان الساحر إذا ثبت سحره بإقرار وبينه ساطعة فهو في حكم الكافر والأقوال في ذلك:

الأول: أن إحصانه لا يزول على قول من قال أن الإسلام ليس شرطا للإحصان ¹⁶⁶.

الثاني: أن إحصانه يزول بقول أن الإسلام شرط للإحصان ¹⁶⁷.

^{١٦٥} السالمي، أبي محمد عبدالله بن حميد بن سلوم، العقد الثمين نماذج من فتاوى نور الدين، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع - سلطنة عمان - السيب، المجلد الثالث، ص ٣٩.

^{١٦٦} انظر: الأزدي القيرواني، خلف بن أبي القاسم محمد، التهذيب في اختصار المدونة، أبو سعيد ابن البراذعي المالكي، (المتوفى: ٣٧٢هـ)، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، الجزء (٢) ص ٢٣٨.

^{١٦٧} انظر: السالمي، محمد بن عبدالله بن حميد، العقد الثمين نماذج من فتاوى نور الدين، المجلد الثالث، ص ٣٩.

الخاتمة

كما بدأنا أول حمد نعيده، فلك الحمد ربنا وافر ومديده، ولك منا وافر الشكر وحميده، ونصلي ونسلم على نبينا الأعظم، وسولنا الأكرم، سيد الأنبياء والأمم، محمد بن عبد الله المختار، وعلى آله وصحبه الأبرار، والتابعين لهم بإحسان ما تعاقب الليل والنهار. بعد هذا التطوف بين ينابيع القرآن والسنة وأقوال العلماء والأدلة في حكم السحر والجناية به وحقيقته وأنواعه وأثر ثبوته على صاحبه؛ يمكن أن نستخلص أهم النتائج التالية:

أولاً: أكثر العلماء قالوا بأن الساحر إذا ثبت سحره بإقرار فهو كافر، لأن السحر كفر كما جاء في القرآن وأشرنا إليه في مبحث حكم السحر في الإسلام.

ثانياً: بالتأمل والنظر لأقوال العلماء وآرائهم نستنبط أن القتل بالسحر لا يكون بشكل مباشر إطلاقاً، فالساحر مهما قوي سحره وعظم خطره، فهو ضعيف لا يستطيع أن يضر بشخص إلا بإذن الله، فإذا مات شخص وثبت أنه مات بالسحر فعلاً (على قول من قال بإمكان ذلك)، فإنما كان موته بالمرض تدريجاً، فالسحر يضعف عضواً من أعضاء جسم المسحور ويقلل من كفاءته شيئاً فشيئاً، وبسبب هذا يتعطل ذلك العضو ويؤدي بعد زمن إلى الوفاة، إذا لم يحاربه بالرقى الشرعية والعلاج.

ثالثاً: اختصاص كل زمان ومكان وديانة بأنواع معينة من السحر، فالسحر على أنواع متعددة كما ذكرنا، فهناك سحر الكلدانيين في الزمان القديم، وغيرها من الأنواع المختصة بالديانات، وأغلب الأنواع انتشارا في الوطن العربي والإسلامي هو سحر الصرف، وهو سحر التفريق بين الزوجين والعياذ بالله.

وهناك بعض الأمور والمواضيع المتعلقة بالبحث مثل المقارنات بين السحر والشعوذة والمعجزات والكهانة، وأيضاً الفرق بين الجناية والجريمة، وغيرها الكثير مما يتعلق بموضوع البحث بطريقة غير مباشرة، آثرت ألا أذكرها جميعها نظراً لضيق الوقت، وكثرة المقررات الدراسية.

هذا، وإن أصبت فمن الرحمن، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب...

حسان بن حمدان اللمكي

المصادر والمراجع:

- (١) ابن خلدون، عبدالرحمن بن محمد (٧٨٤-٨٠٨هـ)، مقدمة ابن خلدون، الناشر: دار الكتاب العربي، ضبط وشرح: الدكتور محمد الإسكندراني.
- (٢) ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز الدمشقي الحنفي، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت، سنة النشر ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (٣) ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، دار النشر: سحنون للنشر والتوزيع - تونس - (١٩٩٧م/١٤١٨هـ).
- (٤) ابن فرحون، إبراهيم المالكي (١٤٠٦هـ)، تبصرة الأحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، الطبعة (١)، مكتبة الكليات الأزهرية - مصر.
- (٥) ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد الحنفي، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية.
- (٦) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المتوفى سنة ٣٩٥هـ، معجم مقاييس اللغة، طبعة جديدة مصححة وملونة، دار إحياء التراث العربي، دت.
- (٧) الأرمي، محمد الأمين بن عبد الله الشافعي، تفسير حدائق الروح والريحان في روائي علوم القرآن، دار النشر: دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- (٨) الإستانبولي، أبو الفداء إسماعيل حقي بن مصطفى الحنفي، (المتوفى: ١١٢٧هـ)، روح البيان، المولى الناشر: دار الفكر - بيروت.
- (٩) الأشقر، عمر سليمان، عالم الجن والشياطين، مكتبة الفلاح - الكويت، الطبعة الرابعة (١٤٠٤هـ/١٩٨٣م).
- (١٠) اطفيش، أحمد بن يوسف، تيسير التفسير، تحقيق وإخراج: إبراهيم بن محمد طلاي، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع - السيب - سلطنة عمان، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ/١٩٩٩م).

- (١١) اطفيش، محمد بن يوسف بن عيسى، شرح النيل وشفاء العليل، دار الفتح بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.
- (١٢) الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ).
- (١٣) الأندلسي، أبي حيان محمد بن يوسف، البحر المحيط، دار النشر: دار الكتب العلمية (لبنان/ بيروت - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
- (١٤) الأنصاري، ابن منظور محمد بن مكرم (٧١١هـ)، لسان العرب، تحقيق أمين محمد عبد الوهاب ومحمد صادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م
- (١٥) البارعي، عثمان بن علي الحنفي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشبلي، بحاشية: أحمد بن محمد الشبلي، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة.
- (١٦) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، طبعة جديدة مقابلة ومخرجة على كتب السنة الستة، تحقيق وتخرّيج: أحمد زهرة وأحمد عناية، ط: دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، (١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م).
- (١٧) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى، المتوفى: ٢٧٩هـ، سنن الترمذي، طبعة مخرجة على باقي الكتب الستة ومسند الإمام أحمد، تخرّيج وترقيم وضبط: صدقي جميل العطار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م).
- (١٨) الجريسي، عبد الرحمن، الحذر من السحر، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان - المملكة العربية السعودية - الرياض، دت.
- (١٩) الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض (١٣٦٠هـ)، الفقه على المذاهب الأربعة، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
- (٢٠) الجصاص، أحمد بن علي الرازي، أحكام القرآن للجصاص، دار إحياء التراث العربي - بيروت (١٤٠٥هـ)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي.

- (٢١) الحجاحجة، جابر إسماعيل، مجلة الجامعة الإسلامية، سلسلة الدراسات الإسلامية، المجلد السابع عشر، العدد الأول (١٠١-١٣٣) (يناير ٢٠٠٩)، بحث بعنوان: القتل بالسحر، دراسة فقهية مقارنة، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، قسم الفقه وأصوله، جامعة آل البيت - المملكة الأردنية الهاشمية - المفرق.
- (٢٢) الحري، مبارك بن عبيد، الجناية بالسحر في الفقه الإسلامي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير، للعام ١٤٢٧هـ / ١٤٢٨هـ.
- (٢٣) الحسيني القنوجي، محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله (المتوفى : ١٣٠٧هـ)، الروضة الندية شرح الدرر البهية، دار المعرفة - بيروت، دت.
- (٢٤) الخطاب، أبي عبدالله محمد المغربي (١٤١٢هـ)، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، الطبعة (٣)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.
- (٢٥) خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، أبو سعيد ابن البراذعي المالكي، (المتوفى: ٣٧٢هـ)، التهذيب في اختصار المدونة، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- (٢٦) الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، المتوفى: ١٢٣٠هـ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، دط، دت.
- (٢٧) الذهبي، عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (المتوفى: ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، دار الحديث - القاهرة الطبعة: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- (٢٨) الرازي، محمد بن عمر بن الحسين الشافعي، تفسير الفخر الرازي أو التفسير الكبير، النشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- (٢٩) الزهراني، يحيى بن موسى، بحث بعنوان: السحر وخطره، إمام الجامع الكبير بتبوك، نسخة إلكترونية.
- (٣٠) السالمي، أبي محمد عبدالله بن حميد بن سلوم، العقد الثمين نماذج من فتاوى نور الدين، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع - سلطنة عمان - السيب.
- (٣١) السرخسي، محمد بن أحمد الحنفي، المبسوط، دار المعرفة - بيروت، تاريخ النشر: (١٤١٤هـ / ١٩٩٣م).

- (٣٢) سعدي أبو جيب، **القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً**، الناشر: دار الفكر. دمشق-سوريا، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، تصوير: ١٩٩٣م.
- (٣٣) الشافعي، محمد بن إدريس، توفي: ٢٠٤هـ، **كتاب الأم**، دار المعرفة - بيروت - لبنان (١٣٩٣هـ)، الطبعة الثانية.
- (٣٤) الشريبي، محمد بن أحمد الخطيب الشافعي، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- (٣٥) الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر، **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- (٣٦) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، **فتح القدير**، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الأولى - ١٤١٤هـ.
- (٣٧) العسقلاني، ابن حجر الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة - بيروت، رتب كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.
- (٣٨) العمراني اليمني، يحيى بن أبي الخير بن سالم، **البيان في مذهب الإمام الشافعي**، المحقق: قاسم بن محمد النوري، دار المنهاج - جدة، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).
- (٣٩) عمر بن أخضر، حياة سعيد، **موقف الإسلام من السحر**، ط: دار المجتمع للنشر والتوزيع - جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ/١٩٩٥م).
- (٤٠) العوتبي، أبي المنذر سلمة بن مسلم، **كتاب الضياء**، تحقيق: سليمان بن إبراهيم بابيز الوارجلاني وداود عمر بابيز الوارجلاني، الطبعة الأولى (١٤٣٦هـ-٢٠١٥م).
- (٤١) الفراهيدي، الربيع بن حبيب، **الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب**، ضبطه وخرج أحاديث: محمد إدريس، راجعه وقدم له: عاشور بن يوسف، دار الحكمة - بيروت - دمشق، مكتبة الاستقامة - سلطنة عمان، الطبعة الأولى (١٣١٥هـ/١٩٩٥م).
- (٤٢) الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، المتوفى: ٨١٧هـ، **معجم القاموس المحيط**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم

- العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).
- (٤٣) القدوري، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر، **التجريد للقدوري**، تحقيق: أ.د. محمد أحمد سراج - أ.د. علي جمعة محمد، الناشر: دار السلام - القاهرة، الطبعة الثانية (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).
- (٤٤) القرافي، أبي العباس أحمد بن إدريس المصري المالكي (٦٢٦-٦٨٤هـ)، **كتاب الفروق**، وبحاشية إدار الشروق على أنواء الفروق، للإمام ابن الشاذ (٦٤٣م- ٧٢٣هـ)، مؤسسة الرسالة.
- (٤٥) القرطبي، أبي عبد الله محمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن**، مطبعة دار الكتاب - القاهرة، دت.
- (٤٦) القرعان، عايش خليل، **موسوعة عالم الجن والشياطين**، قاضي الفتن في أمور الجن، ط: عالم الكتب الحديث، الطبعة الأولى (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م).
- (٤٧) القرني، عايش، **عالم السحر**، الناشر: العبيكان - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م).
- (٤٨) القزويني، ابن ماجه محمد بن يزيد، **سنن ابن ماجه**، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.
- (٤٩) الكندي، سعيد بن أحمد بن سعيد، **التفسير الميسر للقرآن الكريم**، تحقيق: مصطفى بن محمد شريفي و محمد بن موسى باباعمي، الجزء الأول، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ/١٩٩٨م).
- (٥٠) المجددي البركتي، محمد عميم الإحسان، **التعريفات الفقهية**، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- (٥١) مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، **المعجم الوسيط**، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، جمهورية مصر العربية، دار الدعوة.

- ٥٢) المحمدي، علي يوسف، وعلي محيي الدين القره داغي، **فقه القضايا الطبية المعاصرة**، دراسة فقهية طبية مقارنة مزودة بقرارات المجامع الفقهية والندوات العلمية، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر، دط، دت.
- ٥٣) المعتق، عواد بن عبد الله، **حقيقة السحر وحكمه في الكتاب والسنة**، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، (ط: ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م).
- ٥٤) المقدسي، ابن قدامة عبد الله بن أحمد بن محمد، المتوفى: ٦٢٠هـ، **المغني**، مكتبة القاهرة، دط، النشر: (١٣٨٨هـ/١٩٦٨م).
- ٥٥) المهدي، أبو أحمد عبد الله بن سالم، **العلاج الرباني في التصدي من المس-الحسد- العين-السحر الشيطاني**، مراجعة وتحقيق الشيخ: إبراهيم بن حسن البلوشي، الطبعة الثالثة (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م).
- ٥٦) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (٦٧٦هـ)، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر - بيروت - عمان، دت.
- ٥٧) النيسابوري، مسلم بن الحجاج بن مسلم، **صحيح مسلم**، طبعة جديدة مقابلة ومخرجة على كتب السنة الستة، تحقيق وتخريج: أحمد زهرة وأحمد عناية، ط: دار الكتاب العربي، - بيروت - لبنان، (١٤٣٢هـ/٢٠١١م).
- ٥٨) وزارة الأوقاف والشؤون الدينية - الكويت - الموسوعة الفقهية الكويتية، الطبعة الثانية - دار السلاسل - الكويت، دت.

فهرس المحتويات

الإهداء.....	
شكرو عرفان.....	
المقدمة	٤
إشكال البحث:.....	٤
أهمية البحث:	٤
الدراسات السابقة:	٤
خطة البحث:.....	٥
أهم صعوبات البحث:	٧
الفصل الأول: التعريف بالمصطلحات:	١٠
المبحث الأول: تعريف الأثر الجنائية والسحر لغة واصطلاحا.....	١٠
المطلب الأول: تعريف الأثر:.....	١٠
المطلب الثاني: تعريف الجنائية لغة واصطلاحا:.....	١١
المطلب الثالث: تعريف السحر لغة واصطلاحا:.....	١١
المبحث الثاني : بيان حكم السحر في الإسلام:.....	١٦
الفصل الثاني: حقيقة السحر وأنواعه وبعض المسائل المتعلقة به:.....	٢٤
المبحث الأول: حقيقة السحر:.....	٢٤
المطلب الأول: القائلون بحقيقة السحر وأدلتهم:.....	٢٤
المطلب الثاني: القائلون بعدم حقيقة السحر وأدلتهم:.....	٢٩
المبحث الثاني: أنواع السحر:.....	٣١
المطلب الأول: السحر التخيلي:.....	٣١
المطلب الثاني: السحر الحقيقي:	٣٣
المبحث الثالث: بعض المسائل والأحكام المتعلقة بالسحر والسحرة:.....	٤٠

المطلب الأول: الطلسم:	٤٠
المطلب الثاني: النفث:	٤١
المطلب الثالث: العقد أو الربط:	٤٢
الفصل الثالث: بيان طرق إثبات الجناية بالسحر وأنواعها والآثار المترتبة على ثبوتها وارتكابها:	٤٤
المبحث الأول: طرق اثبات الجناية بالسحر:	٤٤
المطلب الأول: الإقرار:	٤٥
المطلب الثاني: الشهادة:	٤٨
المطلب الثالث: القرائن:	٥٠
المبحث الثاني: أنواع الجنايات بالسحر:	٥٢
المطلب الأول: الجناية بالسحر الموجبة للقصاص:	٥٢
المطلب الثاني: الجناية بالسحر الموجبة للدية:	٥٤
المطلب الثالث: الجناية بالسحر الموجبة للتعزيز:	٥٥
المبحث الثالث: بعض الآثار المترتبة على ثبوت الجناية بالسحر:	٥٧
المطلب الأول : الآثار المترتبة على العقيدة:	٥٧
المطلب الثاني: الآثار المترتبة على التصرفات:	٥٨
الخاتمة	٦١
المصادر والمراجع:	٦٢
فهرس المحتويات	٦٨